

الجُملة - دراسة في نقد التقسيم

The sentence - a study in the criticism of division

Dr. Ahmed Hashem Al-

د. أحمد هاشم السامرائي

Samarrai

أستاذ

professor

Samarra University - college

جامعة سامراء - كلية التربية - قسم

of Education - Department

اللغة العربية

of Arabic Language

dr.ah.h71@gmail.com

الكلمات المفتاحية: الجملة، ونقد، والتقسيم

Keywords: The sentence, critique, division

المُلخَص

تحظى دراسة الجملة في النحو العربي بأهمية كبيرة جداً، فهي ركن من أركان تكوّن الكلام، لأنّ النّحو قائم أصلاً على تركيب الجملة، فلا نتصور نحوًا من غيرها، ولكن ما يلفت نظر الدارسين أنّنا نفتقد عناية النحويين قديمًا بالجملة، حتى وصلنا إلى ابن هشام الذي أولاهها عناية ملحوظة في كتابه (مغني اللبيب) وكررها في (الإعراب عن قواعد الإعراب)، إلا أن هذه العناية بدت قاصرة عن إدراك المأمول من دراستها، فشرعت في هذا البحث لدراسة تقسيم الجملة ونقده الاستدراك عليه.

### Abstract

The study of the sentence in Arabic grammar has a very great significance, as it is one of the pillars of the formation of speech, because grammar is originally based on the structure of the sentence, so we do not imagine a grammar without it, but what draws the attention of scholars is that we lack the ancient grammarians' attention to the sentence, until we reached that Ibn Hisham, who gave it the priority and noticeable care in his book (Mughni Al-Labib) (مغني اللبيب) and he repeated it in (Parsing the Rules of Parsing) (الإعراب عن قواعد الإعراب), but this care seemed to fall short of realizing what was hoped for from studying it, so I begin this research to study the division of the sentence and criticize it in order to correct it.

المُقَدِّمَة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ سَيِّدِ الْأَوْلِيَيْنِ وَالْآخِرِينَ، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ .

أَخَذَتِ الدِّرَاسَاتُ النَّحْوِيَّةُ التَّرَاتِيْبِيَّةُ مَكَانًا كَبِيرًا فِي التَّأْلِيفِ اللِّغَوِيِّ، إِذْ انْبَرَى عَدَدٌ كَبِيرٌ مِنَ النَّحْوِيِّينَ إِلَى دِرَاسَةِ اللُّغَةِ وَتَقْعِيدِ قَوَاعِدِهَا وَتَنْظِيرِ أَحْكَامِهَا وَجَمْعِ شَوَاهِدِهَا وَتَعْلِيلِ مَا وَرَدَ فِيهَا، فَاخْتَلَفَتْ مَنَاهِجُهُمْ وَتَعَدَّدَتْ مَصَادِرُهُمْ وَتَبَايَنَتْ آرَاؤُهُمْ، لِيَتَوَلَّدَ بَعْدَ ذَلِكَ خَزِينٌ مَعْرِفِيٌّ كَبِيرٌ شَهَدَ لَهُ وَكِمَالِهِ الْأَعْدَاءُ قَبْلَ الْأَصْدِقَاءِ .

وَبِمَا أَنَّ دِرَاسَةَ النَّحْوِ دِرَاسَةٌ مَعْرِفِيَّةٌ قَائِمَةٌ عَلَى النَّظَرِ وَالتَّدْقِيقِ وَالتَّنْعُمِ، لِيَصِلَ الْعَالِمُ إِلَى الْإِسْتِنْبَاطِ، نَجِدُ الْكِتَابَ يُكْمِلُ الْكِتَابَ الْآخَرَ، وَالشَّرْحُ يُنَمِّمُ الْمَثَنَ، وَالْحَاشِيَّةُ تَسْتَدْرِكُ عَلَى الشَّرْحِ وَهَكَذَا، وَهُوَ السَّبَبُ الَّذِي جَعَلَ الدَّارِسِينَ يُسْجَلُونَ مَجْمُوعَةً مِنَ النُّقَاطِ عَلَى مَا وَرَدَ فِي هَذِهِ الْمُصَنَّفَاتِ، مِنْهَا إِيْجَابِيَّةٌ وَأُخْرَى اعْتِرَاضَاتٌ تُثْمَلُ وَجِهَاتٍ نَظَرٍ لَمْ تَلْبَثْ أَنْ تَجِدَ مَنْ يَرُدُّ عَلَيْهَا وَيُصَحِّحُ خَطَأَهَا .

وَعَلَى الرَّغْمِ مِنْ حِرْصِ النَّحْوِيِّينَ عَلَى بُلُوغِ أَعْلَى دَرَجَاتِ الدَّقَّةِ وَمَرَاتِبِ الضَّبْطِ فِي الْإِحْصَاءِ وَالتَّوْصِيفِ وَالتَّعْلِيلِ وَالتَّمْثِيلِ وَالتَّقْسِيمِ وَالتَّاسْتِشْهَادِ وَغَيْرِهَا إِلَّا أَنَّهُمْ أَغْفَلُوا عَنْ أُمُورٍ لَا تَرْقَى إِلَى مَرْتَبَةِ السَّلِيَّاتِ، لِأَنَّنا نَعْلَمُ أَنَّ الْكَمَالَ لِلَّهِ وَكِتَابِهِ، فَكَمْ مِنْ هَفْوَةٍ عَالِمٍ مُسَحَّتٍ بِأَفْضَالِ عِلْمِهِ وَبِحَارِ مَعْرِفَتِهِ وَفَضْلِهِ .

وَإِنْطِلَاقًا مِنَ الْهَدَفِ الَّذِي رَسَمْتُهُ لِنَفْسِي فِي أَيِّ دِرَاسَةٍ، وَهُوَ مُحَاوَلَةُ إِيْتِمَامِ مَا بَدَأَهُ السَّابِقُونَ كَتَبْتُ هَذِهِ الْوَرِيقَاتِ الَّتِي تَقُومُ عَلَى دِرَاسَةٍ جُرَيْبِيَّةٍ لِحَظْنَتِهَا فِي مَصَادِرِ النَّحْوِ التَّرَاتِيْبِيَّةِ، وَهِيَ (دِرَاسَةُ الْجُمْلَةِ)، فَسَجَلْتُ مَجْمُوعَةً مِنَ الْأُمُورِ الَّتِي جَعَلْتُهَا مَنْطَلَقًا لِهَذِهِ الدِّرَاسَةِ وَأَسَاسًا لِلْبَحْثِ، وَهِيَ :

١. لَمْ تُؤَلِّمِ الْمَصَادِرُ التَّرَاتِيْبِيَّةُ عِنَايَةً كَبِيرَةً وَجَلِيَّةً لِدِرَاسَةِ الْجُمْلَةِ، عَلَى الرَّغْمِ مِنْ أَهْمِيَّةِ الْجُمْلَةِ فِي الْكَلَامِ .

٢. لَمْ يَكُنْ تَقْسِيمُ الْجُمْلَةِ الْوَارِدُ عِنْدَ مَنْ دَرَسَهَا وَاضِحًا .

٣. أَخْلَ تَقْسِيمُ الْجُمْلَةِ بِالشُّمُولِيَّةِ الَّتِي يَجِبُ تَوَافُرُهَا فِي كُلِّ قِسْمٍ أَوْ تَقْسِيمٍ .

٤. أَهْمَلُ مُقَسِّمِ الْجُمْلِ عِدَّةَ اعْتِبَارَاتٍ مُهِمَّةٍ فِي مَعْرِفَةِ أَقْسَامِ الْجُمْلَةِ .

فَهَذِهِ الْأُمُورُ وَغَيْرُهَا دَعَيْتَنِي إِلَى حَوْضِ هَذِهِ النَّجْرِيَّةِ الَّتِي وَسَمْتُهَا بـ :

الجُمْلَةُ، دِرَاسَةٌ فِي نَقْدِ التَّقْسِيمِ

تَقُومُ هَذِهِ الدِّرَاسَةُ عَلَى قِسْمَيْنِ اثْنَيْنِ هُمَا :

- تَوَاطُؤُهُ لِتَأْصِيلِ اسْتِعْمَالِ مُصْطَلَحِ (الْجُمْلَةِ)، دَرَسْتُ فِيهِ أَوَّلَ وُرُودٍ لِمُصْطَلَحِ (الْجُمْلَةِ) فِي مَصَادِرِ الثَّرَاثِ، مَعَ التَّرْكِيزِ عَلَى مَا ذَكَرَهُ بَعْضُ الْمُحَدِّثِينَ فِي ذَلِكَ وَتَصْحِيحِ الْمَشْهُورِ عَنْهُمْ .
- نَقْدُ التَّقْسِيمِ : عَرَضْتُ فِيهِ أَقْسَامَ الْجُمْلَةِ الْوَارِدَةَ عِنْدَ ابْنِ هِشَامِ الْأَنْصَارِيِّ، وَهُوَ أَوَّلُ مَنْ أَشَارَ إِلَى ذَلِكَ صَرَاحًا، مُرَدِّفًا كُلَّ عَرَضٍ بِمَا رَأَيْتُهُ مِنْ اعْتِرَاضَاتٍ وَاسْتِدْرَاكَاتٍ، وَخَتَمْتُهُ بِذِكْرِ عَدَدٍ مِنْ أَقْسَامِ الْجُمْلَةِ الَّتِي رَأَيْتُ أَنَّهَا فَانَتْ النُّحُوبِينَ .
- وَمِنَ الْجَدِيرِ بِالذِّكْرِ أَنَّي ابْتَعَدْتُ عَنِ اسْلُوبِ التَّهْكُمِ وَالِانْتِقَاصِ الَّذِي يَسْتَعْمَلُهُ عَدَدٌ مِنَ الدَّارِسِينَ حِينَ يَبْدُو لَهُمْ أَنَّهُمْ وَجَدُوا خَطَأً أَوْ اسْتِدْرَاكًا عَلَى مَا وَرَدَ فِي مَصَادِرِ الثَّرَاثِ، فَيُؤُولُ الْأَمْرُ بِهِمْ إِلَى عَدَمِ فَهْمِ عِبَارَةِ الْمَصَادِرِ الثَّرَاثِيَّةِ، فَيَلْفُؤُوا حَبْلَ الشُّنْقِ حَوْلَ رِقَابِهِمْ مِنْ حَيْثُ لَا يَدْرُونَ، لِذَلِكَ التَّزَمْتُ مَعَ نَفْسِي مَنَهَجًا قَائِمًا عَلَى أَنَّ مَا أَدْرُكُهُ هُوَ مَبْلَغُ عِلْمِي وَمَعْرِفَتِي، فَقَدْ أَكُونُ عَلَى خَطَأٍ أَوْ الْعَكْسِ .

والله ولي التوفيق

تَوْطِئَةٌ لِتَأْصِيلِ اسْتِعْمَالِ مُصْطَلَحِ (الجُمْلَةُ)

تعدُّ دراسة المصطلح النَّحْوِيِّ من الدَّرَاسَاتِ المَهْمَّةِ الَّتِي تَرَفِدُ الحَرَكَةَ النَّحْوِيَّةَ بمَعْلُومَاتٍ قِيَمَةٍ، فَضلاً عَمَّا تُعْطِيهِ مِثْلُ هَذِهِ الدَّرَاسَاتِ لِمَعْرِفَةِ تَطَوُّرِ الأَحْكَامِ النَّحْوِيَّةِ وَتَنَوُّعِهَا، لِذَلِكَ أَوْلَى الدَّارِسُونَ قَدِيمًا وَحَدِيثًا عَنَابَةً كَبِيرَةً بِدِرَاسَةِ المُصْطَلَحِ النَّحْوِيِّ وَتَوْثِيقِهِ وَرَصْدِ تَطَوُّرِهِ وَصُورِ الأَخْتِلَافِ بَيْنَهَا.

لم يحظَ مُصْطَلَحُ الجُمْلَةِ بِالعِنَايَةِ المُنَاسِبَةِ لَهُ، لِمَا لِلجُمْلَةِ مِنْ مَكَانَةٍ كَبِيرَةٍ فِي تَرْكِيبِ الكَلَامِ، فَوِي الوَحْدَةِ اللُّغَوِيَّةِ التَّرْكِيبِيَّةِ الصَّغْرَى الَّتِي تَقُومُ عَلَيْهَا اللُّغَةُ، وَلا قَوَامَ للكَلَامِ مِنْ دُونِهَا، لِذَلِكَ نَجِدُ المُحَدِّثِينَ الَّذِينَ دَرَسُوا الجُمْلَةَ يَذْهَبُونَ مَذَاهِبَ شَتَّى فِي دِرَاسَةِ مُصْطَلَحَاتِهَا، بَيْنَ تَأْصِيلِهَا أَوْ حَدِّهَا أَوْ تَطَوُّرِهَا .

وَمَا يَعْينِي هُنَا رَصْدُ أَوَّلِ ظَهْوَرِ المُصْطَلَحِ (الجُمْلَةُ) فِي مَصَادِرِ التَّرَاثِ، إِذْ حَاوَلَ عَدَدٌ مِنَ المُحَدِّثِينَ تَحْدِيدَ أَوَّلِيَّةِ ظُهُورِهِ، فَذَكَرَ الدُّكْتُورُ مُحَمَّدٌ حَمَّاسَةٌ عبد اللطيف أَنَّ أَوَّلَ مَنْ اسْتَعْمَلَهُ المُبَرِّدُ<sup>(١)</sup>، وَسَارَ عَلَى هَذَا التَّحْدِيدِ عَدَدٌ مِنَ المُحَدِّثِينَ<sup>(٢)</sup> .

وَذَهَبَ الدُّكْتُورُ عبد الرَّحْمَنِ الحَاجِ صَالِحٍ إِلَى أُنْبَعَدَ مِنْ ذَلِكَ، حِينَ قَالَ : ((أَمْرٌ غَرِيبٌ آخَرَ أَلَّا يُوجَدَ أَيُّ أَثَرٍ لِكَلِمَةِ (جُمْلَةُ) فِي كِتَابِ سَبِيوِيهِ، وَكَذَلِكَ العِبَارَةُ : (جُمْلَةُ مُفِيدَةٌ) لَا أَثَرَ لَهَا فِي هَذَا الكِتَابِ، وَلا تَعْنُرُ عَلَى كَلِمَةِ (جُمْلَةُ) بَعْدَ سَبِيوِيهِ إِلا فِي كِتَابِ المُقْتَضَبِ، لِلْمُبَرِّدِ، وَرُجِّحُ أَنْ شَيْخَهُ المَازِنِيَّ اسْتَعْمَلَهَا هُوَ أَيضًا، وَقَدْ يَكُونُ الأَخْفَشُ، سَعِيدُ بْنُ مَسْعَدَةَ،

(١) ينظر: بناء الجملة العربية ٢٣، واستعمل المبرِّدُ هَذَا المُصْطَلَحَ فِي : المقتضب ١ / ٨، ١٠، ٢ / ٦٨، ٦٩، ٧٠، ٧٤، ٨٢ وغيرها.

(٢) وافقه من المُحَدِّثِينَ :

- د. علي أبو المكارم. ينظر: مقومات الجملة العربية ٢٠.
  - د. عبد الرحمن الحاج صالح. ينظر: الجملة في كتاب سيبويه ٩٩.
  - د. حسن عبد الغني الأسدي. ينظر: مفهوم الجملة عند سيبويه ٢٥، هامش ١٠.
  - مسعود بن سعيد الحديدي. ينظر: الجملة في الدرس اللغوي العربي الحديث ٣٤.
  - علي جمعة عثمان. ينظر: نظام الجملة في شعر الحماسة ١٤.
  - د. بشير إبرير. ينظر: من لسانيات الجملة إلى علم النص ٦١.
  - خلود عبد السلام عبد الحليم شبانة. ينظر: بناء الجملة في شرح هاشميات الكميت ٣.
  - الدكتور أمجد كامل عبد القادر. ينظر: الدلالة في الجملة الفعلية والإسمية ٣٠.
- وغيرهم.

تَلْمِذُ سِبْيُوِيَهٗ وَأَسْتَاذُ الْمَاَزَنِيِّ هُوَ الَّذِي وَضَعَ الْمُصْطَلَحَ، فَإِنَّهُ هُوَ أَوَّلُ نَحْوِيٍّ يَسْتَعْمِلُ كَلِمَةً (فَائِدَةٌ)، بِمَعْنَى: الْعِلْمُ الْمُسْتَفَادُ مِنَ الْكَلَامِ))<sup>(١)</sup>.

ويبدو لي أن ما ذهب إليه الأستاذانِ الفاضلانِ ومن تابعَهُمَا في تحديدهِ ظُهُورِ الْمُصْطَلَحِ غَيْرِ صَاحِبِهِ، فَقَدْ وَرَدَ هَذَا الْمُصْطَلَحُ عِنْدَ الْفَرَّاءِ فِي عِدَّةِ مَوَاضِعٍ، وَهِيَ:

- قَالَ الْفَرَّاءُ فِي قَوْلِهِ ﷺ: ﴿أَفَلَمْ يَهْدِ لَهُمْ كَمْ أَهْلَكْنَا قَبْلَهُمْ مِنَ الْقُرُونِ﴾ [سورة طه، من الآية: ١٢٨] ((وكذلك قوله: ﴿سَوَاءٌ عَلَيْكَ أَدَعَوْتُوهُمْ أَمْ أَنْتَ صَمِيمٌ﴾ [سورة الأعراف، من الآية: ١٩٣] فِيهِ شَيْءٌ يَرْفَعُ ﴿سَوَاءٌ عَلَيْكَ﴾، لَا يَظْهَرُ مَعَ الْاسْتِفْهَامِ، وَلَوْ قُلْتُ: سَوَاءٌ عَلَيْكَ صَمِيمٌكَ وَدُعَاؤُكُمْ، تَبَيَّنَ الرَّفْعُ الَّذِي فِي الْجُمْلَةِ))<sup>(٢)</sup>.
  - وَقَالَ أَيْضًا فِي قَوْلِهِ ﷺ: ﴿أَفَلَمْ يَهْدِ لَهُمْ كَمْ أَهْلَكْنَا قَبْلَهُمْ مِنَ الْقُرُونِ﴾ [سورة السجدة، من الآية: ٢٦]: ((وَتَقُولُ: (قَدْ تَبَيَّنَ لِي أَقَامَ زَيْدٌ أَمْ عَمْرُو)، فَتَكُونُ الْجُمْلَةُ مَرْفُوعَةً فِي الْمَعْنَى، كَأَنَّكَ قُلْتَ: تَبَيَّنَ لِي ذَلِكَ))<sup>(٣)</sup>.
  - وَقَالَ أَيْضًا فِي قَوْلِهِ ﷺ: ﴿وَتَرَكْنَا عَلَيْهِ فِي الْآخِرِينَ ﴿٧٨﴾ سَلَمٌ عَلَى نُوْحٍ فِي الْعَالَمِينَ﴾ [سورة الصافات، الآيتان: ٧٨ - ٧٩]: ((أَي: تَرَكْنَا عَلَيْهِ هَذِهِ الْكَلِمَةَ، كَمَا تَقُولُ: (قَرَأْتُ مِنْ الْقُرْآنِ الْحَمْدَ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ)، فَيَكُونُ فِي الْجُمْلَةِ فِي مَعْنَى نَصْبٍ تَرْفَعُهَا بِالْكَلامِ))<sup>(٤)</sup>.
  - وَقَالَ أَيْضًا فِي قَوْلِهِ ﷺ: ﴿الْمَآءَةُ ﴿١﴾ مَا الْهَاقَةُ﴾ [سورة الهاقة، الآيتان: ١ - ٢]: ((و) ﴿الْمَآءَةُ﴾ مَرْفُوعَةٌ بِمَا تَعَجَّبْتَ مِنْهُ مِنْ ذِكْرِهَا، ...، وَ﴿الْفَارِعَةُ ﴿١﴾ مَا الْفَارِعَةُ﴾ [سورة الفارعة، الآيتان: ١ - ٢] مَعْنَاهُ: أَي شَيْءِ الْفَارِعَةُ؟ فَ﴿مَا﴾ فِي مَوْضِعِ رَفْعٍ بِ﴿الْفَارِعَةُ﴾ الثَّانِيَةِ، وَالْأُولَى مَرْفُوعَةٌ بِجُمْلَتِهَا))<sup>(٥)</sup>.
- إِذَا صَارَ وَاضِحًا لَدَيْنَا أَنَّ مُصْطَلَحَ (الْجُمْلَةُ) أَقْدَمُ اسْتِعْمَالًا مِنَ الْمَبْرُودِ .  
وَالْعَجِيبُ فِي الْأَمْرِ أَيْضًا أَنْتَنِي عُدْتُ إِلَى مَنْ كَتَبَ فِي الْمُصْطَلَحِ النَّحْوِيِّ، لَعَلِّي أَجِدُ إِشَارَةً إِلَى أَنَّ الْفَرَّاءَ اسْتَعْمَلَ هَذَا الْمُصْطَلَحَ، فَعُدْتُ إِلَى :

(١) الجملة في كتاب سيبويه ٩٩.

(٢) معاني القرآن ٢ / ١٩٥.

(٣) المصدر نفسه ٢ / ٣٣٣.

(٤) المصدر نفسه ٢ / ٣٨٧-٣٨٨.

(٥) المصدر نفسه ٣ / ١٨٠.

- المصطلح النحوي نشأته وتطوره حتى أواخر القرن الثالث الهجري، للدكتور عوض حمد القوزي.
  - موسوعة المصطلح النحوي من النشأة إلى الاستمرار، للدكتور يوحنا مرزا الخامس.
  - المصطلح النحوي عند أبي زكريا الفراء دراسة نحوية وصفية، للدكتورة خديجة بنت عبد العزيز الصيدلاني.
- فلم ينطرق الدكتور عوض القوزي إلى استعمال الفراء هذا المصطلح، على الرغم من أنه عقد فصلاً في (المصطلح النحوي بين البصريين والكوفيين)<sup>(١)</sup>، ومثله الدكتور يوحنا مرزا الخامس، علماً أنه عقد موضوعاً عن (مصطلحات الفراء)<sup>(٢)</sup>، أما الدكتورة خديجة الصيدلاني فوضعت عملها على مصطلحات الفراء النحوية، وأهملت ذكره مطلقاً، علماً أن كتاب معاني القرآن، للفراء أصل في استقراء المصطلحات<sup>(٣)</sup>.

#### نقد التقسيم:

يعد التقسيم وسيلة مهمة من وسائل التعليم، لما فيه من ميزة التصيل والإحاطة، لذلك أولاه العلماء في العلوم كافة اهتماماً كبيراً، فلا يخلو كتاب منه، وجزى النحويون هذا المجزى، إذ يطلع القارئ على هذا الاهتمام في كُتُبِ النحو كافة، ويكفي أن أمثلاً بمُدَوَّنَتَيْنِ لهما أثر كبير في النحو العربي، وهما: (كتاب سيبويه، وألفية ابن مالك).

اعتنى سيبويه بالتقسيم فدكره في افتتاح كتابه حين قال: ((هذا باب علم ما الكلم من العربية، (الكلم): اسم وفعل وحرف جاء لمعنى ليس باسم ولا فعل))<sup>(٤)</sup>، وقال في أول الباب الثاني: ((هذا باب مجاري أواخر الكلم من العربية، وهي تجري على ثمانية مجارٍ))<sup>(٥)</sup>.

واستعمل ابن مالك التقسيم في افتتاح ألفيته حين قال<sup>(٦)</sup>:

كَلَامُنَا لَفْظٌ مُفِيدٌ كَأَسْمَاءٍ وَاسْمٌ وَفِعْلٌ ثُمَّ حَرْفٌ الْكَلِمِ

وغير هذين المثالين، إذ الأمثلة أكثر من أن تُحصَى .

- 
- (١) ينظر: المصطلح النحوي نشأته وتطوره ١٥١ - ١٨٩.
  - (٢) ينظر: موسوعة المصطلح النحوي ١ / ٣٦٨ - ٤٢٦.
  - (٣) ينظر: المصطلح النحوي عند أبي زكريا الفراء ١٣١٠ - ١٣٢٢.
  - (٤) الكتاب ١ / ١٢.
  - (٥) المصدر نفسه ١ / ١٣.
  - (٦) ألفية ابن مالك ٩ .

## تقسيم الجملة عند النحويين:

لم تَلَقُ الجملةُ الاهتمامَ النَّحْوِيَّ الكَبِيرَ الَّذِي يَلِيْقُ بِهَا، إذ نَجِدُ كُتُبَ أَغْلِبِ النَّحْوِيِّينَ الْمُتَقَدِّمِينَ وَالمُتَأَخِّرِينَ مُنْصَبَةً عَلَى دِرَاسَةِ المَفْرَدَاتِ دَاخِلَ الجُمْلَةِ، وَيَظْهَرُ هَذَا وَاضِحًا فِي أَمْرَيْنِ هُمَا :

١. تقسيم الأبواب النَّحْوِيَّةِ : نَلْحِظُ فِي مَصَادِرِ النَّحْوِ التَّرَاثِيَّةِ أَنَّ تَقْسِيمَ الأَبْوَابِ النَّحْوِيَّةِ قَائِمَةٌ عَلَى مَحَلِّ المَفْرَدَةِ فِي الجُمْلَةِ، وَلا سِيَّما المَصَادِرِ الَّتِي اعْتَمَدَتِ التَّقْسِيمَ عَلَى وَفْقِ القَابِ الإِعْرَابِ، فَدَرَسَتِ (المَرْفُوعَاتِ، وَالمَنْصُوبَاتِ، وَالمَجْرُورَاتِ، وَالمَجْرُومَاتِ) وَهَكَذَا، مَعَ التَّرْكِيزِ فِي هَذِهِ المَوْضُوعَاتِ عَلَى المَفْرَدَاتِ، فَلا نَكَادُ نَجِدُ ذِكْرًا للجُمْلَةِ إِلَّا فِي مَوَاضِعٍ قَلِيلَةٍ وَأَشْنَاتٍ مُتَفَرِّقَةٍ .

٢. وَضَعُ عِنَوَانَاتِ الأَبْوَابِ : خَلَّتْ أَغْلِبُ كُتُبِ النَّحْوِ التَّرَاثِيَّةِ مِنْ عِنَوَانِ مَوْضُوعٍ فِي الجُمْلَةِ، بَلْ تُوجِي عِنَوَانَاتِ المَوْضُوعَاتِ بِدِرَاسَةِ المَفْرَدَاتِ .

سَارَتِ مَصَادِرُ النَّحْوِ عَلَى هَذَا المَنْهَجِ حَتَّى القَرْنِ الثَّامِنِ الهِجْرِيِّ، لِإِفْجَاجِ ابْنِ هِشَامِ الأَنْصَارِيِّ جُمهُورَ القُرَّاءِ وَطُلَّابِ العِلْمِ بِدِرَاسَةِ تَفْصِيلِيَّةٍ عَنِ الجُمْلَةِ وَبِاتِّجَاهَاتٍ مُخْتَلِفَةٍ كَ (تَقْسِيمِهَا، وَأَحْكَامِهَا، وَتَفْسِيرِهَا)، وَغَيْرِهَا<sup>(١)</sup>.

سَارَ عَدَدٌ قَلِيلٌ مِنَ النَّحْوِيِّينَ عَلَى خُطَى ابْنِ هِشَامِ، وَلا سِيَّما مَنْ أَلَّفَ كِتَابَهُ عَلَى أَحَدِ كُتُبِ ابْنِ هِشَامِ، فَتَوَسَّعَ فِي دِرَاسَةِ الجُمْلَةِ فَفَقَدَ وَشَرَخَ وَعَارَضَ وَرَجَّحَ، فَأَعْنَوْنَا الجُمْلَةَ العَرَبِيَّةَ دِرَاسَةً، غَيْرَ أَنَّهُمَا زَالَتِ قَاصِرَةً عَنِ الإِحَاطَةِ بِجُزْئِيَّاتِ هَذِهِ الوَحْدَةِ اللُّغَوِيَّةِ .

وَفي العَصْرِ الحَدِيثِ انْتَبَرَى عَدَدٌ مِنَ الدَّارِسِينَ لِدِرَاسَةِ الجُمْلَةِ وَوَضَعَ الحُدُودَ اللَّازِمَةَ الَّتِي تُنظِّمُ دِرَاسَتَهَا وَمَعْرِفَتَهَا وَدَلَالَتَهَا وَإِعْرَابَهَا، فَشَرَّقَ جَمَاعَةٌ وَغَرَّبَ آخَرُونَ وَبَالَغَ غَيْرُهُمْ، فَتَفَرَّقَتْ بِهِم مَرَامِي الدَّرَاسَةِ وَاحْتَلَفَتْ أَهْدَافُهَا.

لا أُرِيدُ أَنْ أُطِيلَ فِي عَرَضِ مَسِيرَةِ دِرَاسَةِ الجُمْلَةِ عِنْدَ القُدَمَاءِ وَالمُحَدِّثِينَ بِقَدَرِ مَا يَغْنِينِي دِرَاسَةُ تَقْسِيمِ الجُمْلَةِ، وَمَا دَامَ النَّحْوِيُّونَ المُتَقَدِّمُونَ وَأَغْلِبُ المُتَأَخِّرِينَ أَهْمَلُوا دِرَاسَتَهَا دِرَاسَةً مُفْصَلَةً فَإِنَّا لا نَجِدُ لَهُمُ اهْتِمَامًا فِي تَقْسِيمِهَا حَتَّى وَصَلْنَا إِلَى ابْنِ هِشَامِ، الَّذِي عَقَدَ البَابَ الثَّانِي فِي كِتَابِهِ (مُغْنِي اللِّيبِ) لِإِرَاسَةِ (تَفْسِيرِ الجُمْلَةِ وَذِكْرِ أَقْسَامِهَا وَأَحْكَامِهَا)، إِلَّا أَنَّ المُطَّلِعَ عَلَى هَذَا البَابِ يَلْمَحُ الآتِي:

١- اِقْتِصَارُهُ فِي تَقْسِيمِ الجُمْلَةِ عَلَى الأَقْسَامِ الثَّلَاثَةِ المَشْهُورَةِ .

٢- تَفْصِيلُ القَوْلِ فِي قِسْمِي الجُمْلَةِ مِنْ نَاحِيَةِ الإِعْرَابِ وَعَدَمِهِ .

(١) ينظر: مغني اللبيب ٥/ ٧- ٢٦٧، والإعراب عن قواعد الإعراب ٣٥- ٥١ .

أَمَّا الْأَمْرُ الْأَوَّلُ فَنَجِدُهُ يَفْتَصِرُ عَلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ لِلْجُمْلَةِ، وَهِيَ:

١. الجُمْلُ الاسْمِيَّةُ وَالْفِعْلِيَّةُ وَالظَّرْفِيَّةُ : يَعدُّ هَذَا التَّقْسِيمُ قَدِيمًا، فَلَيْسَ مِنْ وَضْعِ ابْنِ هِشَامٍ، فَالْمُطَّلَعُ عَلَى مَصَادِرِ النُّحُو يَجِدُهُمْ يَذْكُرُونَ فِي أَتَاءِ شَرْحِ الْمَوْضُوعَاتِ النُّحَوِيَّةِ الْجُمْلَ الاسْمِيَّةَ وَالْفِعْلِيَّةَ، سِوَاءَ كَانَ تَصْرِيحًا أَوْ تَلْمِيحًا، وَإِنَّمَا شَاعَ هَذَا التَّقْسِيمُ عِنْدَ النُّحَوِيِّينَ، عَلَى مَا يَبْدُو لِي، لِأَنَّهُ قَائِمٌ عَلَى فِكْرَةِ الْإِسْنَادِ، وَهِيَ الْفِكْرَةُ الَّتِي بَنَى النُّحَوِيُّونَ عَلَيْهَا قَوَاعِدَ اللُّغَةِ، وَجَعَلُوهَا الْأَسَاسَ الَّذِي يَفُومُ عَلَيْهِ كَلَامُ الْعَرَبِ، مِمَّا حَدَا بِسَبَبِيَّوِيهِ أَنْ يَعتَدَ لَهَا بَابًا خَاصًّا سَمَّاهُ (هَذَا بَابُ الْمُسْنَدِ وَالْمُسْنَدِ إِلَيْهِ)<sup>(١)</sup>، وَسَارَ مَنْ جَاءَ بَعْدَهُ عَلَى هَذَا الْخَطِّ حَتَّى جَعَلُوا الْكَلَامَ لَا يَفُومُ إِلَّا بِالْمُسْنَدِ وَالْمُسْنَدِ إِلَيْهِ مُجْتَمِعِينَ .

عَارِضُ بَعْضِ الْمُحَدِّثِينَ فَرَضَ الْإِسْنَادَ لِقِيَامِ الْكَلَامِ بِجُمْلَةٍ مُفِيدَةٍ، إِذْ رَأَوْا أَنَّ فِي الْكَلَامِ أَمْثَلَةً كَثِيرَةً لِلْجُمْلِ، وَقَدْ خَلَّتْ مِنَ الْإِسْنَادِ أَوْ مِنْ أَحَدِ رُكْنَيْهِ، إِذْ ذَهَبَ الدُّكْتُورُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَيُوبُ إِلَى ((أَنَّ الْجُمْلَةَ فِي الْعَرَبِيَّةِ نَوْعَانِ: إِسْنَادِيَّةٌ وَغَيْرُ إِسْنَادِيَّةٌ، وَالْجُمْلُ الْإِسْنَادِيَّةُ تَتَّحَصَّرُ فِي الْجُمْلِ الْاسْمِيَّةِ وَالْجُمْلِ الْفِعْلِيَّةِ، أَمَّا الْجُمْلُ غَيْرُ الْإِسْنَادِيَّةِ فَهِيَ جُمْلَةُ النَّدَاءِ وَجُمْلَةُ (نَعْمَ، وَيَسَّ) وَجُمْلَةُ النَّعْجِبِ))<sup>(٢)</sup> .

وَذَهَبَ الدُّكْتُورُ فَاضِلُ السَّامِرَائِيُّ إِلَى أَنَّ الْإِسْنَادَ لَيْسَ حَكْمًا فِي قَبُولِ الْجُمْلَةِ، وَذَكَرَ عَدَدًا مِنَ الْأَمْثَلَةِ وَالشَّوَاهِدِ الَّتِي خَلَّتْ مِنْ أَحَدِ رُكْنَيْ الْإِسْنَادِ<sup>(٣)</sup> .

وَيَبْدُو لِي أَنَّ هَذَا التَّقْسِيمَ لَا يَخْلُو مِنْ اضْطِرَابٍ، فَلَا يَشْمَلُ الْجُمْلَةَ كَامِلَةً، فَتَجِدُ جُمْلًا تُحْمَلُ عَلَى كِلَا الْقِسْمَيْنِ فِي وَفْتٍ وَاحِدٍ، وَبِحَسَبِ تَوَجُّهِهَا الْإِعْرَابِيِّ، فَلِقَوْلِكَ : (مَاذَا صَنَعْتَ) وَجَهَانِ إِعْرَابِيَّانِ هُمَا :

أ. أَنْ يُعْرَبَ (مَاذَا) بِمَجْمُوعِهِ، فَيَكُونُ اسْمًا اسْتِفْهَامًا فِي مَحَلِّ نَصْبٍ مَفْعُولٍ بِهِ مُقَدَّمٌ وَجُوبًا لِلْفِعْلِ الَّذِي بَعْدَهُ، لِأَنَّ الْفِعْلَ (صَنَعْتَ) مُنْعَدٌّ لَمْ يَسْتَوْفِ مَفْعُولُهُ، فَتَكُونُ جُمْلَةً فِعْلِيَّةً .

ب. أَنْ يُعْرَبَ (مَاذَا) عَلَى التَّفْصِيلِ، فَيَكُونُ (مَا) اسْمًا اسْتِفْهَامًا فِي مَحَلِّ رَفْعٍ مُبْتَدَأٌ خَبَرُهُ اسْمُ الْمَوْصُولِ (ذَا) أَوْ الْعَكْسِ، وَصَنَعْتَ) جُمْلَةً صِلَةَ الْمَوْصُولِ، فَتَكُونُ جُمْلَةً اسْمِيَّةً<sup>(٤)</sup> .

(١) الكتاب ١ / ٢٣ .

(٢) دراسات نقدية في النحو العربي ١٢٩ .

(٣) ينظر: الجملة العربية تأليفها وأقسامها ١٦ وما بعدها .

(٤) ينظر: مغني اللبيب ٥ / ٢٠-٢١ .

ذَكَرَ ابْنُ هِشَامٍ عِدَّةَ جُمْلٍ مُشْكَلَةٍ الْإِعْرَابِ، فَيَحْتَمِلُ كُلُّ وَجْهِ مِنْهَا الْاسْمِيَّةَ أَوْ الْفِعْلِيَّةَ . يَنْظُرُ : مغني اللبيب ٥ / ١٧-٢٨ .

٢. الجُمْلَةُ الصُّغْرَى والجُمْلَةُ الكُبْرَى: يَقُومُ هذا التَّقْسِيمُ على فِكْرَةِ الإسْنَادِ أيضًا، وَلَكِنْ مِنْ نَافِذَةِ أُخْرَى، فَالْفَرْقُ بَيْنَ هذا التَّقْسِيمِ والتَّقْسِيمِ السَّابِقِ أَنَّ التَّقْسِيمَ السَّابِقَ مُعْتَمِدٌ على مِيعَارِ (نَوْعِ الإسْنَادِ)، فِي حِينِ اعْتَمَدَ المُقْسَمُ فِي هذا التَّقْسِيمِ على مِيعَارٍ آخَرَ وَهُوَ (عَدَدُ الإسْنَادِ فِي الجُمْلَةِ)، وَهَذَا يَعْنِي أَنَّ :

- الجُمْلَةُ الصُّغْرَى: هِيَ كُلُّ جُمْلَةٍ تَأَلَّفَتْ مِنْ إسْنَادٍ وَاحِدٍ (مُسْنَدٍ إِلَيْهِ وَمُسْنَدٌ) .

- والجُمْلَةُ الكُبْرَى: هِيَ كُلُّ جُمْلَةٍ تَأَلَّفَتْ مِنْ أَكْثَرَ مِنْ إسْنَادٍ .

إِلَّا أَنَّ ابْنَ هِشَامٍ، وَهُوَ أَوَّلُ مَنْ وَضَعَ هذا التَّقْسِيمَ، لَمْ يُوَضِّحْ حَدَّ هَذَيْنِ الْقِسْمَيْنِ، فَقَالَ: ((الكُبْرَى: هِيَ الاسْمِيَّةُ الَّتِي خَبَرَهَا جُمْلَةٌ، نَحْوُ: (زَيْدٌ قَامَ أَبُوهُ، وَزَيْدٌ أَبُوهُ قَائِمٌ)، وَالصُّغْرَى: هِيَ الْمَبْنِيَّةُ عَلَى الْمَبْتَدَأِ، كَالجُمْلَةِ الْمُخْبِرِ بِهَا فِي الْمِثَالَيْنِ))<sup>(١)</sup>.

نَقَدَ عَدَدٌ مِنَ الْمُحَدِّثِينَ هذا التَّقْسِيمَ، وَالكَلَامَ فِيهِ طَوِيلٌ<sup>(٢)</sup>، وَلَكِنِّي أَقِفُ أَوَّلًا عِنْدَ حَدِّهِمَا، فَحِينَ جَعَلَ ابْنُ هِشَامٍ الكُبْرَى: (الاسْمِيَّةُ الَّتِي خَبَرَهَا جُمْلَةٌ)، حَاوَلَ الاسْتِدْرَاكَ عَلَيْهِ بِقَوْلِهِ: ((مَا فَسَّرْتُ بِهِ الجُمْلَةَ الكُبْرَى هُوَ مُفْتَضَى كَلَامِهِمْ، وَقَدْ يُقَالُ: كَمَا تَكُونُ مُصَدَّرَةً بِالْمَبْتَدَأِ تَكُونُ مُصَدَّرَةً بِالْفِعْلِ، نَحْوُ: (ظَنَنْتُ زَيْدًا يَقُومُ أَبُوهُ))<sup>(٣)</sup> .

صَارَ وَاضِحًا لَدَيْنَا الْآنَ أَنَّ الْأَصْلَ فِي الجُمْلَةِ الكُبْرَى أَنْ تَكُونَ اسْمِيَّةً، وَيَجُوزُ أَنْ تَكُونَ فِعْلِيَّةً بِشَرَطِ أَنْ يَكُونَ أَصْلُهَا اسْمِيَّةً، كَمَا مَثَّلَ لَهُ .

يَبْدُو لِي أَنَّ تَحْدِيدَ ابْنِ هِشَامٍ نَاقِصٌ، لِأَنَّهُ لَا يَشْمَلُ الْجُمْلَةَ كَافَّةً، وَلَمَّا كَانَ تَحْدِيدُ هَاتَيْنِ الْجُمْلَتَيْنِ مَبْنِيًّا عَلَى الإسْنَادِ مِنْ حَيْثُ إِفْرَادُهُ وَتَعَدُّهُ أَرَى الْآتِي:

١- أَنْ يَكُونَ حَدُّ الجُمْلَةِ الصُّغْرَى هُوَ: كُلُّ جُمْلَةٍ أُخْبِرَ عَنْ مُتَصَدَّرِهَا بِمُفْرَدٍ، فَتَكُونُ مُتَكَوِّنَةً مِنْ إسْنَادٍ وَاحِدٍ .

تَضَمَّنَ حَدُّ الصُّغْرَى أَمْرَيْنِ مَهْمَيْنِ هُمَا :

- (أُخْبِرَ): نُرِيدُ بِهِ: إِتْمَامَ الْفَائِدَةِ لَا الْإِخْبَارَ النَّحْوِيَّ .
- (مُتَصَدَّرُهَا): سِوَاءَ كَانَ مُتَصَدَّرًا لَفْظًا أَوْ أَصْلًا، أَيْ: لَا اعْتِبَارَ لِلتَّقْدِيمِ وَالتَّأْخِيرِ أَوْ الْحَدْفِ الذِّكْرِ الْوَارِدِينَ فِي الجُمْلَةِ .


وَيَشْمَلُ هذا الْحَدُّ الجُمْلَةَ الاسْمِيَّةَ فِي قَوْلِكَ: (زَيْدٌ أَخُوكَ)، وَالْفِعْلِيَّةَ فِي قَوْلِكَ: (قَامَ زَيْدٌ، وَضَرَبَ زَيْدٌ عَمْرًا) .

(١) مغني اللبيب ٥ / ٢٩ .


(٢) ينظر: الجملة العربية تأليفها وأقسامها ١٦٩ .

(٣) مغني اللبيب ٥ / ٣١ .

أَمَّا الْجُمْلَةُ الْكُبْرَى فَهِيَ الَّتِي نُخْبِرُ عَنْ مُتَّصِرِهَا بِجُمْلَةٍ، فَيَكُونُ الْإِسْنَادُ فِيهَا مُتَّعِدًّا، فَيَشْمَلُ هَذَا الْحَدَّ الْجُمْلَةَ الْأِسْمِيَّةَ فِي قَوْلِكَ : (زَيْدٌ يَضْرِبُ عَمْرًا، وَزَيْدٌ أَبُوهُ قَائِمٌ)، وَالْفِعْلِيَّةَ كَقَوْلِكَ : (أَعْجَبَنِي أَنْ يَفُومَ عَمْرُو، وَعَلِمْتُ أَنَّكَ قَائِمٌ) .  
تَلَحَّظُ أَنَّ الْإِسْنَادَ فِي كُلِّ جُمْلَةٍ مِنَ الْجُمَلِ السَّابِقَةِ مُتَّعِدٌّ، وَعَلَى النَّحْوِ الْآتِي:



ومنه أيضًا قولك :




وَبِهَذَا نَتَخَلَّصُ مِنْ عِدَّةِ إِشْكَالَاتٍ يُمَكِّنُ أَنْ تَحْدُثَ لَوْ أَجْرَيْنَا الْحَدَّ الَّذِي وَضَعَهُ ابْنُ هِشَامٍ، وَمِنْهَا :

١. عَدَمُ شُمُولِهِ الْجُمْلَةَ كَأَفَقَةٍ، فَعَلَى حَدِّهِ لَا تَجِدُ مَكَانًا لِقَوْلِنَا : (أَعْجَبَنِي أَنْ يَفُومَ زَيْدٌ)، فَضَلًّا عَنِ الْجُمْلَةِ الْمُضْمَنَةِ كَجُمْلَةِ الْحَالِ وَالتَّابِعِ وَغَيْرِهِمَا .
٢. اسْتِرْكَائِكُ بَعْضِ الْجُمَلِ فِي حَدِّ الصُّغْرَى وَالْكُبْرَى مَعًا، فَتَجِدُهَا جُمْلَةً صُغْرَى مِنْ وَجْهِهِ وَكُبْرَى مِنْ وَجْهِ آخَرَ، وَهُوَ مَا نَبَّهَ عَلَيْهِ ابْنُ هِشَامٍ أَيْضًا، فَبِي قَوْلِنَا : (زَيْدٌ أَبُوهُ عَلَامَةٌ

قَائِمٍ) إِشْكَالٌ، إِذِ الْجُمْلَةُ بِمَجْمُوعِهَا كُبْرَى، لِأَنَّكَ أَخْبَرْتَ عَنْ (زَيْدٍ) بِجُمْلَةٍ، وَهِيَ (أَبُوهُ غُلَامُهُ قَائِمٍ)، وَجُمْلَةُ (غُلَامُهُ قَائِمٍ) صُغْرَى، لِأَنَّهَا مُبَيَّنَةٌ لِلْمُبْتَدَأِ، وَهُوَ (أَبُوهُ)، أَمَّا جُمْلَةُ (أَبُوهُ غُلَامُهُ قَائِمٍ) فَصُغْرَى مِنْ جِهَةِ أَنَّهَا مُبَيَّنَةٌ لِلْمُبْتَدَأِ، وَهُوَ (زَيْدٌ)، وَكُبْرَى لِأَنَّهَا اسْمِيَّةٌ خَبَرُهَا جُمْلَةٌ، وَهُوَ (غُلَامُهُ قَائِمٍ)<sup>(١)</sup>.

وَيُوضِّحُهُ الْمَخَطُّ الْآتِي:



فِي حِينٍ لَوْ طَبَّقْنَا الْحَدَّ الَّذِي وَضَعْتُهُ لَمَّا وَقَعْنَا فِي هَذَا الْإِشْكَالِ، وَعَلَى النَّحْوِ الْآتِي:

- أ. جُمْلَةُ (زَيْدٌ أَبُوهُ غُلَامُهُ قَائِمٍ) كُبْرَى، لِأَنَّهَا أَخْبَرْنَا عَنْ مُتْصِرِّهَا بِجُمْلَةٍ، فَتَضَمَّنَتْ أَكْثَرَ مِنْ إِسْنَادٍ .
- ب. وَجُمْلَةُ (أَبُوهُ غُلَامُهُ قَائِمٍ) كُبْرَى أَيْضًا ، لِأَنَّهَا أَخْبَرْنَا عَنْ مُتْصِرِّهَا بِجُمْلَةٍ، فَتَضَمَّنَتْ أَكْثَرَ مِنْ إِسْنَادٍ .
- ت. وَجُمْلَةُ (غُلَامُهُ قَائِمٍ) صُغْرَى، لِأَنَّهَا أَخْبَرْنَا عَنْ مُتْصِرِّهَا بِمُفْرَدٍ، فَتَضَمَّنَتْ إِسْنَادًا وَاحِدًا .


(١) ينظر: مغني اللبيب / ٥ / ٢٩.

٢- أمّا الأمرُ الثَّانِي الَّذِي أَرَاهُ فِيمَا ذَكَرَهُ ابْنُ هِشَامٍ فَهُوَ تَغْيِيرُ مُصْطَلَحِ هَذَيْنِ النَّوْعَيْنِ مِنَ الْجُمَلِ، فَلَوْ اسْتَعْمَلْنَا مَكَانَهُمَا<sup>(١)</sup>:

أ. الجُملةُ البَسيطةُ: يُقَابَلُ هَذَا الْمُصْطَلَحَ الجُملةُ الصُّغرى، عِلْمًا أَنَّ النَّحْوِيَّيْنَ اسْتَعْمَلُوا مُصْطَلَحَ (البسيط، والبسيطة) كَثِيرًا، وَلَا سِيَّامًا أَسْلُ حُرُوفِ المَعَانِي .

ب. الجُملةُ المُرَكَّبةُ: يُقَابَلُ هَذَا الْمُصْطَلَحَ الجُملةُ الكُبرى، وَإِنَّمَا جَعَلْنَاهَا مُرَكَّبةً، لِأَنَّهَا مُشْتَمِلَةٌ عَلَى أَكْثَرِ مِنْ إِسْنَادٍ .

فَلَوْ أَرَدْنَا أَنْ نُنَبِّقَ هَذَيْنِ الْمُصْطَلَحَيْنِ عَلَى الجُملةِ أَعْلَاهُ مَوْضِعِ الإِشْكَالِ، لَمَّا وَقَعْنَا فِي الإِشْكَالِ الَّذِي ذَكَرَهُ ابْنُ هِشَامٍ، وَعَلَى النُّحُوِّ الآتِي :



(١) مِنَ الجَدِيدِ بِالدُّكْرِ أَنَّ مِنَ المَحْدَثِينَ مَنْ قَسَمَ الجُمَلَ عَامَّةً عَلَى (الجُمَلَ البَسيطة، والمُرَكَّبة)، وَلَمْ يَخْصَّ بِهَا نَوْعًا مُعَيَّنًا مِنَ التَّقْسِيمِ. يَنْظُرُ: الجُملة في قِصَارِ مَفْصَلِ المَكِّي وَأَوَاسِطِهِ ٣٥-٣٦.

أَقُولُ: لَا أَوَافِقُ البَاحِثَةَ الفَاضِلَةَ فِيمَا ذَهَبَتْ إِلَيْهِ، لِأَنَّنَا نَعْلَمُ أَنَّ لِكُلِّ تَقْسِيمٍ مِنَ التَّقْسِيمَاتِ الَّتِي وَضَعَهَا النَّحْوِيُّونَ دَلَالَاتٍ تَحْكُمُهَا، فَإِذَا قَسَمْنَا الجُمَلَ عَلَى (اسْمِيَّة، وَفِعْلِيَّة، وَظَرْفِيَّة) فَسَنَنْظُرُ إِلَى اِزْتِبَاطِ دَلَالَةِ الاسْمِيَّةِ بِالسِّيَاقِ وَمِثْلَهَا الفِعْلِيَّةِ وَالظَرْفِيَّةِ، وَهَذَا مَا سَنَفْقِدُهُ فِي جَمْعِ الجُمَلَ كَافَّةً فِي تَقْسِيمِ وَاحِدٍ، كَمَا ذَكَرْتِ البَاحِثَةُ .

٣- الجُمْلُ الَّتِي لَهَا مَحَلٌّ مِنَ الإِعْرَابِ وَالَّتِي لَا مَحَلَّ لَهَا مِنَ الإِعْرَابِ : وَهُوَ النَّوْعُ الثَّلَاثُ مِنَ الجُمْلِ الَّتِي ذَكَرَهَا ابْنُ هِشَامٍ، وَأَفَاضَ فِي الكَلَامِ عَلَيْهَا وَعَلَى أَنْوَاعِهَا وَتَأْوِيلِهَا وَأَقْوَالِ النَّحْوِيِّينَ فِيهَا<sup>(١)</sup>.

نَلْحِظُ مِنْ هَذَا التَّقْسِيمِ أَنَّهُ قَائِمٌ عَلَى فِكْرَةِ العَامِلِ والعَمَلِ، وَهُوَ لَا يَخْلُو مِنْ إِشْكَالٍ يُوَاجِهُهُ الدَّارِسُونَ، فَكَمَا أَنَّنَا نَجِدُ اخْتِلَافًا بَيْنَ النَّحْوِيِّينَ فِي تَحْدِيدِ العَامِلِ وَمَا يَعْمَلُ فِيهِ، فَيُظْهِرُ هَذَا الإِخْتِلَافَ فِي إِعْرَابِ المُفْرَدَاتِ، فَكَذَلِكَ يَجْرِي عَلَى الجُمْلِ، فَتَنَفَّوَتْ آرَائُهُمْ وَتَوَجَّهَاتُهُمْ فِي تَحْدِيدِ المَحَلِّ الإِعْرَابِيِّ لِلجُمْلَةِ.

هَذِهِ أَمْرٌ مَا ذَكَرَهُ ابْنُ هِشَامٍ عَنِ الجُمْلَةِ وَأَقْسَامِهَا، إِلَّا أَنَّنَا نَجِدُ مَنْ تَوَسَّعَ فِي تَقْسِيمَاتِهَا فَرَادَ عَلَى مَا ذَكَرْتُهُ، عَلِمًا أَنَّ هَذِهِ الزِّيَادَةَ مِنْ وَضْعِ المَحْدَثِينَ، إِذْ رَاعَوْا مَجْمُوعَةً مِنَ الإِعْتِبَارَاتِ، وَهِيَ :

- ١- اِعْتِبَارُ الخَبَرِ والإِنْشَاءِ، وَيَغْلِبُ عَلَى هَذَا التَّقْسِيمِ البَحْثُ البَلَاغِيُّ .
- ٢- اِعْتِبَارُ عَوَارِضِ التَّرْكِيبِ، كَالْحَذْفِ، وَالتَّقْدِيمِ، وَالإِضْمَارِ وَغَيْرِهَا .
- ٣- اِعْتِبَارُ الوَظِيفَةِ النَّحْوِيَّةِ، وَهُوَ مَا يَسْمَى بِ (نَحْوِ النَّصِّ)، الَّذِي يُرَاعِي البِنْيَةَ الكُبْرَى وَالصُّغْرَى<sup>(٢)</sup>.

بَعْدَ هَذِهِ الجَوْلَةِ السَّرِيعَةِ مَعَ أَقْسَامِ الجُمْلَةِ أَوْدُ أَنْ أُسَجَّلَ بَعْضَ مَا فَاتَ النَّحْوِيِّينَ فِي اِعْتِبَارِ الجُمْلِ، عَلِمًا أَنَّ هَذِهِ الإِعْتِبَارَاتِ مُفِيدَةٌ فِي دِرَاسَةِ الجُمْلَةِ، إِذَا لَمْ نُقَلِّ : إِنَّهَا أَكْثَرُ فَائِدَةٌ مِنْ بَعْضِ الإِعْتِبَارَاتِ السَّابِقَةِ، وَالإِعْتِبَارَاتِ الَّتِي فَاتَتْ النَّحْوِيِّينَ هِيَ :

- ١- اِعْتِبَارُ الكَمَالِ وَالتَّمَامِ فِي دَلَالَةِ الجُمْلَةِ : تُعَدُّ دَلَالَةُ الجُمْلَةِ أَمْرًا مُهِمًّا فِي دِرَاسَتِهَا، إِذْ يَسْتَطِيعُ الدَّارِسُ الوُقُوفَ عَلَى حُدُودِ الجُمْلَةِ وَمَا يَتَّصِلُ بِهَا، وَمِمَّا يُؤَسِّفُ لَهُ أَنَّنَا لَا نَجِدُ هَذَا الإِعْتِبَارَ مُرَاعَى فِي المَصَادِرِ النَّحْوِيَّةِ .

تُقَسَّمُ الجُمْلَةُ بِحَسَبِ هَذَا الإِعْتِبَارِ عَلَى قِسْمَيْنِ، هُمَا :

- أ. الجُمْلَةُ الكَامِلَةُ : وَهِيَ الَّتِي تَكْتَفِي دَلَالَتُهَا بِعَنَاصِرِهَا الأَسَاسِيَّةِ، فَحِينَ تَكُونُ الجُمْلَةُ اسْمِيَّةً تَكْتَفِي بِالمُبْتَدَأِ وَالخَبَرِ، كَقَوْلِكَ : (زَيْدٌ قَائِمٌ)، وَحِينَ تَكُونُ فِعْلِيَّةً تَكْتَفِي بِالفِعْلِ وَالفَاعِلِ أَوْ الفَاعِلِ وَالمَفْعُولِ بِهِ، بِحَسَبِ نَوْعِ الفِعْلِ تَعَدِّيًّا وَلِزُومًا، كَقَوْلِكَ : (قَامَ زَيْدٌ، وَضَرَبَ زَيْدٌ عَمْرًا) .

(١) ينظر: مغني اللبيب ٥ / ٣٩-٢٦٧.

(٢) ينظر : الجملة العربية تأليفها وأقسامها ١٧٠ وما بعدها، والجملة في قصار مفصل المكي ٣٢-٣٣.

- ب. الجُمْلَةُ التَّامَّةُ : وَهِيَ الَّتِي زَادَتْ دَلَالَتَهَا بِزِيَادَةِ المَعْمُولَاتِ التَّانَوِيَّةِ، كالمَفَاعِيلِ الأخرى، والحَالِ، والتَّمْيِيزِ، والتَّوَابِعِ، وغيرها، فنقولُ:
- (ضَرَبَ زَيْدٌ عَمْرًا ضَرْبًا شَدِيدًا).
  - (ضَرَبَ زَيْدٌ عَمْرًا ضَرْبًا شَدِيدًا يَوْمَ الجُمُعَةِ).
  - (ضَرَبَ زَيْدٌ عَمْرًا ضَرْبًا شَدِيدًا يَوْمَ الجُمُعَةِ أَمَامَ أَبِيهِ).
  - (ضَرَبَ زَيْدٌ عَمْرًا ضَرْبًا شَدِيدًا يَوْمَ الجُمُعَةِ أَمَامَ أَبِيهِ فِي دَارِهِ).
- وهكذا، فكلُّ جُمْلَةٍ مِنْ هَذِهِ الجُمُلِ تَامَّةٌ .

لابدُّ لي في هذا الموضعِ أن أُبَيِّنَ مَجْمُوعَةً مِنَ الأُمُورِ فِي هَاتَيْنِ الجُمْلَتَيْنِ، وهُمَا :

١- الفرقُ بَيْنَ الجُمْلَتَيْنِ قائِمٌ على عَلاَقَةِ كُلِّ كَلِمَةٍ فِي الجُمْلَةِ بالتركيبِ، فأُيِّ حَذَفِ فِي الجُمْلَةِ الكَامِلَةِ فَإِنَّهَا تُؤوَلُ إِلَى النَقْصِ، فَلَا يَصِحُّ اسْتِعْمَالُهَا، أَمَّا الجُمْلَةُ التَّامَّةُ فَإِنَّ أَيْ حَذَفِ فِي تَمَامِهَا لَا يُؤدِّي إِلَى النَقْصِ فِيهَا، بَلْ يُؤدِّي إِلَى النَقْصِ فِي دَلَالَتِهَا، حَتَّى إِذَا حَذَفْنَا تَمَامَهَا كَلَّهَ صَارَتْ الجُمْلَةُ كَامِلَةً .

٢- لَسَأَلُ أَنْ يَسْأَلَ : مِنْ أَيْنَ جَاءَ هَذَانِ المِصْطَلَحَانِ (الكَامِلَةُ والتَّامَّةُ)؟ ولِمَاذَا لَا

نَعَكِسُهُمَا؟

أقولُ: عَلَى الرِّغْمِ مِنْ أَنَّ الشَّائِعَ عَدَمَ التَّفْرِيقِ بَيْنَ دَلَالَةِ الكَمَالِ والتَّمَامِ أَوْ الوَهْمِ فِي التَّفْرِيقِ بَيْنَهُمَا إِلَّا أَنَّنِي أَرَى أَنَّ الكَمَالَ مَا اكْتَفَى بَعْنَاصِرِهِ الأَسَاسِيَّةِ، وَهِيَ أَرْكَانُهُ الَّتِي يَقُومُ عَلَيْهَا، فَأُيِّ نَقْصٍ فِيهَا يُؤدِّي إِلَى نَقْصِ الكَمَالِ، بَيْنَمَا يَدُلُّ التَّمَامُ عَلَى مَا زَادَ عَلَيْهِ، وَلَا تَكُونُ هَذِهِ الزِّيَادَاتُ مِنْ أَصْلِهِ، بَلْ نَافِلَةٌ لَهُ، فَلَا يُؤدِّي النَقْصُ فِي التَّمَامِ إِلَى نَقْصِ فِي الكَمَالِ .

ومِمَّا يُؤيِّدُ مَا ذَهَبْتُ إِلَيْهِ فِي هَذَا التَّفْرِيقِ هُوَ :

- قَوْلُهُ ﷺ : ﴿ **الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتِمَمْتُ عَلَيْكُمْ** ﴾ [ سورة المائدة، من الآية : ٣ ]، فَفَرَنَ اللهُ ﷻ الكَمَالَ بالدِّينِ والتَّمَامَ بالنُّعْمَةِ، فَأُيِّ إِخْلَالَ فِي كَمَالِ الدِّينِ يُؤدِّي إِلَى نَقْصِهِ، أَمَّا الإِخْلَالُ فِي تَمَامِ النُّعْمَةِ فَلَا يُؤدِّي إِلَى نَقْصِ الدِّينِ .

- وَقَوْلُهُ ﷻ أَيْضًا : ﴿ **وَمَنْ كَانَ مِنْ بَيْتٍ أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرٍ يُرِيدُ اللهُ بِكُمْ الِيسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمْ الْعُسْرَ وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ** ﴾ [ سورة البقرة، من الآية : ١٨٥ ]، فَفَرَنَ العِدَّةَ بالكَمَالِ لَا بالتَّمَامِ، لِعَدَمِ جَوَازِ الإِخْلَالَ بِعَدَدِ الأَيَّامِ المَطْلُوبَةِ لِقَضَائِهَا، فَالإِخْلَالُ فِي إِكْمَالِهَا يُؤدِّي إِلَى النَقْصِ .

- وَقَوْلُهُ ﷻ أَيْضًا : ﴿ **فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي الحَجِّ وَسَبْعًا إِذَا رَجَعْتُمْ تِلْكَ عَشْرَةٌ كَامِلَةٌ** ﴾ [ سورة البقرة، من الآية : ١٩٦ ]، فَفَرَنَ صِيَامَ الأَيَّامِ المَطْلُوبَةِ بالكَمَالِ، لِعَدَمِ جَوَازِ الإِخْلَالَ بِعَدَدِهَا .

وغيرُ هذه النُّصوصِ فِي اسْتِعْمَالِ الكَمَالِ، أَمَّا اسْتِعْمَالُ التَّمَامِ فَمِنْ ذَلِكَ :

- قوله ﷺ : ﴿ فَإِنْ أَتَمَمْتَ عَشْرًا فَمِنْ عِنْدِكَ ﴾ [سورة القصص، من الآية : ٢٧] ، وهو دليلٌ على الزيادة في العدد، فالنقص فيها لا يؤدي إلى نقض الاتفاق .

- وقوله ﷺ أيضاً : ﴿ وَوَعَدْنَا مُوسَىٰ ثَلَاثِينَ لَيْلَةً وَأَتَمَمْنَاهَا بِعَشْرِ فِتْمٍ مِيقَاتٍ رَبِّهِ أَزْبَعِينَ لَيْلَةً ﴾ [سورة الأعراف، من الآية : ١٤٢] ، فَمَا زَادَ عَلَى الثَّلَاثِينَ نَافِلَةً، وَالْأَصْلُ الثَّلَاثُونَ .  
وغير هذه النصوص في استعمال التمام .

٣- تكمن أهميته هذا التقسيم في معرفة ما زاد على الجملة من دلالات، فزيادة أي وحدة لغوية على الجملة يؤدي إلى زيادة دلالتها .

٤- يكفل هذا التقسيم الإحاطة بصور الجملة كافة، سواء كانت بسيطة أو مركبة، فحتى لو كانت الجملة ملحقة بجملة أخرى، حالية أو وصفية أو غيرهما، فإنها تندرج ضمن هذا التقسيم .

٥- يتولد من هذا التقسيم نوعان آخران من الجمل، وهما :

أ. الجملة المكملة : وهي كل جملة وقعت موقع ركن من أركان الجملة الأصلية، كأن تكون في موضع المبتدأ كقوله ﷺ : ﴿ وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ ﴾ [سورة البقرة، من الآية : ١٨٤] ، فجملة ﴿ وَأَنْ تَصُومُوا ﴾ في محل رفع مبتدأ خبره : ﴿ خَيْرٌ ﴾ ، وهي مكملة لدلالة الجملة الكاملة الأصلية، ومثله أيضاً الواقعة خبراً كقولك : (زيدٌ أبوه قائمٌ) ، فقولك : (أبوه قائمٌ) مكملة لدلالة الجملة الكاملة الأصلية، أو تقع فاعلاً كقولك : (أعجبني أنك قائمٌ) ، فقولك : (أنتك قائمٌ) مكملة لدلالة الجملة الكاملة الأصلية، وغيرها من عناصر الجملة الأساسية .

ب. الجملة المتممة : وهي الجملة الواقعة موقع التمام، كالجملة الحالية في قولك : (جاء زيدٌ يقول الشعر) ، فجملة (يقول الشعر) جملة متممة لمعنى الجملة الأصلية التامة، ومثلها الجملة التابعة كقولك : (جاء رجلٌ يقول الشعر) وغيرها .

٢- اعتبار السماع والقياس : فات النحويين تقسيم الجملة بحسب موافقتها للسمع والقياس، فكما هو معلوم أن لكل جملة حكماً رابطاً يربط عناصرها كافة، فتنظم على وفق أصول اللغة وأحكامها، غير أن توسع العرب في الاستعمال أدى إلى النظر إلى الجملة بحسب موافقة ما أقره النحويون، ولكي أُحدد معالم هذا التقسيم بحسب معياري السماع والقياس، فإن أنواع الجملة فيه هي :

أ. جملة قوية قياساً وسماعاً : وهي كل جملة وافقت العربية في أوجه الاستعمال كافة، كقولك : (زيدٌ قائمٌ، وجاء زيدٌ) .

ب. جملة قوية قياساً ضعيفة سماعاً : وهي كل جملة وافقت مقاييس النحويين، وبحسب ما ورد في كلام العرب، إلا أن السماع لم يأت بها، فمن ذلك حكم النعت المفترن بـ

(ال) لِمَتَّبِعِ الْمُتَادَى الْمَضْمُومِ، إِذْ أجازَ النَّحْوِيُّونَ فِيهِ الرَّفْعَ اتِّبَاعًا لِلْفِعْلِ وَالتَّصْبِيبَ اتِّبَاعًا لِلْمَحَلِّ، كَقَوْلِكَ : (يَا زَيْدُ الْفَاضِلُ، وَالْفَاضِلُ) وَهُوَ الْقِيَاسُ، فَإِذَا كَانَ الْمُتَادَى الْمَضْمُومُ (أَيْهَا) فَمَا وَرَدَ عَنِ الْعَرَبِ فِي نَعْتِهِ إِلَّا الرَّفْعُ، كَقَوْلِهِ ﷺ : ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ [سورة الكافرون، الآية : ١] ، فَإِذَا قُلْنَا : (يَا أَيُّهَا الْكَافِرِينَ) فَلَا يَجُوزُ عِنْدَ النَّحْوِيِّينَ، لِعَدَمِ وُرُودِ السَّمَاعِ فِيهَا وَإِنْ وَافَقَتْ أَقْبَسْتَهُمُ الَّتِي نَصُّوا عَلَيْهَا، وَبِنَاءٍ عَلَيْهِ صَارَتْ هَذِهِ الْجُمْلَةُ قَوِيَّةً قِيَاسًا ضَعِيفَةً سَمَاعًا، إِذْ لَمْ يَرِدِ النَّصْبُ عَنِ الْعَرَبِ<sup>(١)</sup>.

وَيَرِدُ عِنْدَ النَّحْوِيِّينَ قِيَاسٌ آخَرَ يُمَكِّنُ أَنْ يَنْدَرِجَ ضِمْنَ هَذَا النَّوعِ مِنَ الْجُمَلِ، إِذْ نَجِدُهُمْ يُفَعِّدُونَ الْقَوَاعِدَ عَلَى أَقْبَسَةٍ لَمْ يَرِدْ فِيهَا سَمَاعٌ قَطُّ، مِنْ ذَلِكَ افْتِرَاضُ بَدَلِ الْغَلَطِ فِي قَوْلِكَ : (جَاءَ زَيْدٌ حِمَارًا)، عَلَى أَنَّ (حِمَارًا) بَدَلٌ مِنْ (زَيْدٍ)، فَهَذِهِ الْجُمْلَةُ وَإِنْ وَافَقَتْ حُكْمَ الْبَدَلِ فِي اللَّفْظِ وَهُوَ الْإِتِّبَاعُ، وَفِي التَّقْدِيرِ وَهُوَ نِيَّةُ تَكَرَّرِ الْعَامِلِ أَوْ إِسْقَاطِ الْمُبْدَلِ مِنْهُ، فَتَقُولُ : (جَاءَ حِمَارًا)، إِلَّا أَنَّ مَصَادِرَ النَّحْوِ لَمْ تَذْكَرْ شَاهِدًا وَاحِدًا عَنِ الْعَرَبِ فِي هَذَا الْاسْتِعْمَالِ، فَهَذِهِ الْجُمْلَةُ قَوِيَّةٌ قِيَاسًا ضَعِيفَةٌ سَمَاعًا، وَمِثْلُهُ كَثِيرٌ، لَذَلِكَ وَسَمَّيْتُهَا بـ (قَوَاعِدُ بِلَا شَوَاهِدٍ) .

ت. جُمْلَةُ ضَعِيفَةٌ قِيَاسًا قَوِيَّةٌ سَمَاعًا : وَرَدَ عَنِ الْعَرَبِ جُمَلٌ كَثِيرَةٌ مُخَالِفَةٌ لِلْقِيَاسِ الَّتِي وَضَعَهُ النَّحْوِيُّونَ، وَبِحَسَبِ مَا شَاعَ اسْتِعْمَالُهُ، فَمَا كَانَ مِنَ النَّحْوِيِّينَ إِلَّا أَنْ حَكَمُوا عَلَى هَذِهِ الْجُمَلِ بِالشَّدُودِ مَرَّةً وَالخَطَأِ أُخْرَى وَأَنَّهَا لُغَةٌ عَنِ الْعَرَبِ ثَالِثَةٌ وَهَكَذَا، فَضَلَّ عَنْ أَنَّ هَذِهِ الْجُمَلُ تَفَاوُتَتْ كَثْرَةً وَقَلَّةً فِي وُرُودِهَا، أَمَا مَا وَرَدَ قَلِيلًا فَلِلنَّحْوِيِّينَ الْحَقُّ فِي رَدِّهَا، وَلَكِنْ مَا بَالَهُمْ يَرُدُّونَ مَا شَاعَ اسْتِعْمَالُهُ وَكَثُرَ وَتَنَوَّعَ، حَتَّى إِنَّكَ لَتَجِدُ هَذِهِ الْكَثْرَةَ مُتَفَرِّقَةً عَلَى أَنْوَاعِ السَّمَاعِ كَافَّةً، كَالْقُرْآنِ الْكَرِيمِ وَقِرَاءَاتِهِ، وَالْحَدِيثِ النَّبَوِيِّ الشَّرِيفِ، وَكَلَامِ الْعَرَبِ شِعْرِهِ وَنَثْرِهِ، وَبِكَفَى أَنْ أُورِدَ مِثَالًا وَاحِدًا عَلَى هَذَا النَّوعِ مِنَ الْجُمَلِ .

شَاعَ عَنِ الْعَرَبِ جَزْمُ الْفِعْلِ الْمُعْتَلِّ الْآخِرِ بِحَذْفِ حَرْفِ الْعِلَّةِ فَتَقُولُ : (لَمْ يَرْمِ وَيَغْرُ وَيَزْعُ)، وَهُوَ الْقِيَاسُ، غَيْرَ أَنَّ النَّحْوِيِّينَ لَحِظُوا فِيمَا جَمَعُوا مِنْ كَلَامِ الْعَرَبِ وُرُودَ اسْتِعْمَالِ بِيَعَى فِيهِ حَرْفِ الْعِلَّةِ، عَلِمًا أَنَّ هَذَا الْاسْتِعْمَالَ شَائِعٌ وَكَثِيرٌ، وَمِنْ شَوَاهِدِ شَيْعِهِ وُرُودُهُ فِي<sup>(٢)</sup> :

(١) اقتصرنا في ذكر الشواهد على شاهد واحد لكل نوع من أنواع السماع، ومن أراد الزيادة

فليراجع دراستنا في: بحث ولهجة دراسة في قولهم : (لَمْ يَأْتِكَ) .

(٢) خالف المازني جمهور النحويين في جواز النصب قياسًا لا سماعًا. ينظر: شرح الكافية

الشافعية ٣/ ١٣١٨، وشرح ابن الناظم ٤١٠ .

## القرآن الكريم :

- قوله ﷺ : ﴿ لَا تَخَفْ دَرَكًا وَلَا تَخْشَى ﴾ [سورة طه، من الآية : ٧٧] ، بإثبات أَلِفٍ  
﴿ تَخْشَى ﴾ مع أنه مسبوقة بـ (لَا) النّاهية .

## القراءات القرآنية :

- قراءة مَنْ قَرَأَ : (إِنَّهُ مَنْ يَتَّقِ وَيَصْبِرْ)<sup>(١)</sup> ، بإثبات الياءِ فِي (يَتَّقِ) ، وهو مجزومٌ  
على أنه فعل الشرط<sup>(٢)</sup> .

## الحديث النبوي الشريف :

- قوله ﷺ : (مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّيْ بِالنَّاسِ)<sup>(٣)</sup> ، فَقَالَ : (فَلْيُصَلِّيْ) ، بإثبات الياءِ مع  
أنَّ الفِعْلَ مجزومٌ بِلامِ الأمرِ .

## كلام العرب :

- مِنْ ذَلِكَ قَوْلُ فُيَسِّ بْنِ زُهَيْرِ الْعَبْسِيِّ<sup>(٤)</sup> :

أَلَمْ يَأْتِيكَ وَالْأَنْبَاءُ تَنْمِي بِمَا لَأَقْتِ لِبُونُ بَنِي زِيَادٍ

بإثبات الياءِ فِي (يَأْتِيكَ) مع أنه مجزومٌ بـ (لَمْ) .

وغير هذه فالشواهد كثيرة تدلُّ على أنَّ قولك : (أَلَمْ يَأْتِيكَ زَيْدٌ) جُمْلَةٌ قَوِيَّةٌ سَمَاعًا،  
وَلَكِنَّهَا ضَعِيفَةٌ قِيَاسًا .

ث. جُمْلَةٌ ضَعِيفَةٌ قِيَاسًا وَسَمَاعًا: وَهِيَ كُلُّ جُمْلَةٍ خَالَفَتْ قِيَاسَ اللُّغَةِ وَلَمْ يَرِدْ فِيهَا

سَمَاعٌ، كَقَوْلِكَ (إِنَّ جَاءَ قَامٌ)، فَلَا يُؤَيِّدُهَا قِيَاسٌ وَلَا سَمَاعٌ .

(١) وهي قراءة لقوله ﷺ : ﴿ إِنَّهُ مَنْ يَتَّقِ وَيَصْبِرْ ﴾ [سورة يوسف، من الآية : ٩٠] ،

قرأ بها : ابن كثير برواية قنبل ينظر : السبعة في القراءات ٣٥١ ، وحجة القراءات ،  
لأبي زرع ٣٦٤ ، والتيسير في القراءات السبع ١٣١ .

(٢) ينظر : شرح كتاب سيويه ، للسيرافي ١ / ١٩٩ ، وإعراب الحديث ٣٢٧-٣٢٨ ،  
، والتبيان في إعراب القرآن ٢ / ٧٤٤ .

(٣) ورد الحديث في : سنن البيهقي ٢ / ٢٥٠ رقم الحديث (٣١٧١) .

(٤) شعره ٢٩ ، وفيه رواية :

أَلَمْ يَلْغُوكَ وَالْأَنْبَاءُ تَنْمِي .....

عِلْمًا أَنَّ مِنَ الْجُمَلِ مَا قَدْ يَدْخُلُ ضِمْنَ هَذَا النَّوعِ، وَهِيَ مَا خَالَفَتْ الْقِيَاسَ وَسَمَاعُهَا قَلِيلٌ، وَمِنْهُ دُخُولُ (ال) عَلَى الْفِعْلِ، كَقَوْلِ ذِي الْخَزَقِ الطُّهَوِيِّ<sup>(١)</sup> :

يَقُولُ الْخَنَا وَأَبْعَضُ الْعُجْمِ نَاطِقًا إِلَى رَبِّهِ صَوْتُ الْحِمَارِ الْيُجَدِّعُ

عَلَمًا أَنَّ السَّمَاعَ الْوَارِدَ فِي هَذِهِ الْجُمْلَةِ قَلِيلٌ وَلَيْسَ مَنْفِيًّا .

وَمِثْلُهُ فِي هَذَا الْحُكْمِ أَيْضًا دُخُولُ حَرْفِ الْجَزِّ عَلَى الْفِعْلِ، كَقَوْلِ أَبِي خَالِدٍ الْقَتَانِيِّ<sup>(٢)</sup>:

عَمَزَكَ مَا زَيْدٌ بِنَامٍ صَاحِبُهُ

وَلَا مَخَاطِئَ اللَّيْلِ إِنْ جَانِبُهُ

تَكْمُنُ أَهْمِيَّةُ تَقْسِيمِ الْجُمَلِ بِحَسَبِ مَعْيَارِ السَّمَاعِ وَالْقِيَاسِ فِي الْآتِي :

- أ. تَحْدِيدِ الْمُسْتَعْمَلِ وَغَيْرِهِ، إِذْ لَا يُعَوَّلُ عَلَى كُلِّ مَا وَافَقَ الْقِيَاسَ إِلَّا إِذَا وَافَقَ السَّمَاعَ، فَقَدْ نَجَدُ مَا يُوَافِقُ الْقِيَاسَ إِلَّا أَنَّ الْعَرَبَ لَمْ تَسْتَعْمَلْهُ .
- ب. الْوُقُوفِ عَلَى تَقْوِيمِ الْاسْتِعْمَالِ اللَّغَوِيِّ نَوْعًا وَعَدَدًا، لِأَنَّ مِنْ فَوَائِدِ التَّقْوِيمِ اسْتِقَامَةُ الْاسْتِعْمَالِ .

ت. التَّفْرِيقُ بَيْنَ مَا شَاعَ قِيَاسًا وَسَمَاعًا أَوْ شَاعَ فِي أَحَدِهِمَا، لِأَنَّنا نَجِدُ فِي مَوَاضِعَ لَيْسَتْ قَلِيلَةً عَدَمَ مَرَاعَةِ السَّمَاعِ فِي الْأَقْبِسَةِ النَّحْوِيَّةِ، فَيَهْمَلُونَ حُكْمَ مَا شَاعَ فِي السَّمَاعِ وَيُقَعِّدُونَ عَلَى مَا لَا سَمَاعَ فِيهِ .

٣- اِغْتِبَارُ الْإِعْرَابِ وَالْمَعْنَى: كَمَا هُوَ مَعْلُومٌ أَنَّ اقْتِرَانَ الْإِعْرَابِ بِالْمَعْنَى اقْتِرَانٌ جَدَلِيٌّ، فَلَا يَنْفَكُ أَحَدُهُمَا عَنِ الْآخَرِ، حَتَّى جَعَلَ النَّحْوِيُّونَ الْإِعْرَابَ أَدَاةً لِكَشْفِ مَعَانِي الْكَلَامِ، فَإِذَا انْعَدَمَ الْإِعْرَابُ حَفِيَ الْمَعْنَى فِي أَغْلَبِ الْكَلَامِ .

وَلَمَّا كَانَتْ الْأَهْمِيَّةُ بِوُجُودِ أَحَدِهِمَا لَوْجُودِ الْآخَرِ قَائِمَةً زَائِتٌ أَنْ أَجْعَلَهُ مَعْيَارًا لِتَقْسِيمِ الْجُمَلِ، إِذْ تُقَسَّمُ فِي اسْتِعْمَالِهَا بِحَسَبِ هَذَا الْمَعْيَارِ عَلَى الْآتِي :

أ. جُمْلَةٌ صَحِيحَةٌ الْإِعْرَابِ وَالْمَعْنَى : وَهِيَ كُلُّ جُمْلَةٍ وَافَقَتْ الْإِعْرَابَ، وَكَانَ مَعْنَاهَا صَحِيحًا، كَقَوْلِكَ : (زَائِتٌ زَيْدًا قَائِمًا).

(١) البيت له في: تخلص الشواهد ١٥٤، وشرح شواهد المغني ١ / ١٦٢،

والمقاصد النحوية ١ / ٤٣١، وليس في: شعره .

(٢) البيت له في: شرح أبيات سيوييه ٢ / ٤١٦ .

ب. جُمْلَةٌ صَحِيحَةٌ الْإِعْرَابِ فَاسِدَةٌ الْمَعْنَى: وَهِيَ كُلُّ جُمْلَةٍ وَّافِقٌ لَفْظُهَا أَحْكَامَ النَّحْوِ، وَخَالَفَ مَعْنَاهَا الْمَعْقُولَ، وَهِيَ عَلَى تَوْعِينِ، هُمَا :

- جُمْلٌ غَيْرٌ قَابِلَةٌ لِتَأْوِيلٍ مَعْنَاهَا : وَهِيَ الْجُمْلَةُ الَّتِي تُخَالَفُ الْفِطْرَةَ الْإِنْسَانِيَّةَ، فَلَا تَسْتَطِيعُ تَأْوِيلَ مَعْنَاهَا، كَقَوْلِكَ : (شَرِبْتُ الْبَحْرَ كُلَّهُ، وَأَكَلْتُ تُرَابَ الْأَرْضِ جَمِيعَهُ) وَغَيْرَهَا، فَهَذِهِ الْجُمْلَةُ غَيْرٌ قَابِلَةٌ لِلتَّأْوِيلِ بِمَا يَقْبَلُهُ الْعَقْلُ .

تَخْتَلِفُ هَذِهِ الْجُمْلَةُ عَنِ مَجْمُوعَةٍ مِنَ الْأَسَالِيبِ الْوَارِدَةِ عَنِ الْعَرَبِ مُحْتَمِلَةً التَّأْوِيلِ الْبَلَاغِيِّ، كَالكَلَامِ مَعَ غَيْرِ الْعَاقِلِ فِي قَوْلِكَ : (قَالَتْ لِي السَّمْسُ) وَغَيْرَهَا مِمَّا حُمِلَ عَلَى الْمَجَازِ أَوْ الْإِسْتِعَارَةِ أَوْ الْكِنَايَةِ، فَهَذِهِ لَا تَتَدْرَجُ ضِمْنَ هَذَا الْقِسْمِ مِنَ الْجُمْلِ .

- جُمْلٌ قَابِلَةٌ لِتَأْوِيلٍ إِعْرَابِيٍّ آخَرَ : يَجِدُ الدَّارِسُ فِي كَلَامِ النَّحْوِيِّينَ مَجْمُوعَةً مِنَ التَّأْوِيلَاتِ الَّتِي تُخْرِجُ الْكَلَامَ عَنْ مَعْنَاهُ، عَلَى الرَّغْمِ مِنْ أَنَّ التَّأْوِيلَ قَائِمٌ عَلَى صِحَّةِ الْإِعْرَابِ، لِذَلِكَ نَلَجَأُ إِلَى الْأَخْذِ بِتَأْوِيلِ آخَرَ لَا يُفْسِدُ الْمَعْنَى، فَمِنْ ذَلِكَ مَا أَوَّلَ بِهِ الْبَصْرِيُّونَ مَوْضُوعَ الْإِسْتِعْغَالِ، فَجَعَلُوا نَصَبَ (الْقَمَرِ) فِي قَوْلِهِ ﷺ : ﴿ وَالْقَمَرَ قَدَرْنَاهُ مَنَازِلَ ﴾ [سورة يس، من الآية : ٣٩] بِفِعْلِ مَحْدُوفٍ وَجُوبًا تَقْدِيرُهُ : وَقَدَرْنَا الْقَمَرَ قَدْرِنَاهُ، وَهَذَا التَّأْوِيلُ وَإِنْ وَّافِقَ الْحُكْمَ النَّحْوِيَّ وَصَحَّ فِي الْإِعْرَابِ، لَجَوَازِ حَذْفِ الْفِعْلِ وَبِقَاءِ الْمَفْعُولِ إِلَّا أَنَّ مَعْنَاهُ فَاسِدٌ، فَمَا الْفَائِدَةُ الَّتِي أَعْطَاهَا الْفِعْلُ الْمَحْدُوفُ وَجُوبًا سِوَى تَسْوِيعِ إِعْرَابِ رَأَى النَّحْوِيُّونَ وَلَمْ يَرَوْا غَيْرَهُ، لِذَلِكَ لَوْ أَخَذْنَا بِرَأْيِ الْكُوفِيِّينَ فِي أَنَّهُ مَنْصُوبٌ بِالْفِعْلِ الَّذِي بَعْدَهُ لَكَانَ أَوْلَى .

وَيَجْرِي هَذَا النَّوعُ مِنَ الْجُمْلِ أَيْضًا عَلَى قَوْلِهِ ﷺ : ﴿ وَحِفْظًا مِنْ كُلِّ شَيْطَانٍ مَارِدٍ ﴾ (٧) لَا يَسْمَعُونَ إِلَى أَلْمِلِ الْأَعْمَى ﴾ [سورة الصافات، الآيتان : ٧-٨]، فَإِذَا نَظَرْنَا فِي جُمْلَةٍ : ﴿ يَسْمَعُونَ ﴾، وَهِيَ الْعَائِدَةُ إِلَى قَوْلِهِ : ﴿ شَيْطَانٍ ﴾، نَجِدُ جَوَازَ إِعْرَابِهَا عَلَى أَحَدِ الْوَجْهَيْنِ، وَهُمَا :

أ. إِذَا جَعَلْنَا قَوْلَهُ : ﴿ شَيْطَانٍ ﴾ نَكْرَةً فَسَتَكُونُ الْجُمْلَةُ ﴿ يَسْمَعُونَ ﴾ فِي مَحَلِّ جَرِّ صِفَةٍ<sup>(١)</sup>، وَالتَّقْدِيرُ : وَحِفْظًا مِنْ كُلِّ شَيْطَانٍ غَيْرِ سَامِعٍ .

ب. إِذَا جَعَلْنَا قَوْلَهُ : ﴿ شَيْطَانٍ ﴾ نَكْرَةً مَوْصُوفَةً بِمَنْزِلَةِ الْمَعْرِفَةِ فَسَتَكُونُ الْجُمْلَةُ فِي مَحَلِّ نَصَبٍ حَالًا<sup>(٢)</sup> .

(١) ينظر : التبيان في إعراب القرآن ٢ / ١٠٨٨، والكتاب الفريد في إعراب القرآن المجيد ٥ / ٣٧٣ .

(٢) ينظر : التبيان في إعراب القرآن ٢ / ١٠٨٨ .

وَكِلَا الإِعْرَابَيْنِ صَاحِحٌ بِحَسَبِ قِيَاسِ كَلَامِ العَرَبِ، وَلَكِنْ إِذَا نَظَرْنَا إِلَى المَعْنَى فَسَنُكْتَشِفُ فِسَادَ هَذَيْنِ الإِعْرَابَيْنِ، لِأَنَّ الشَّيْطَانَ إِذَا وُصِفَ بِعَدَمِ السَّمْعِ أَوْ كَانَ خَالَهُ زَمَنَ الصُّعُودِ وَاسْتِرَاقِ السَّمْعِ عَدَمَ السَّمْعِ فَمَا الفَائِدَةُ مِنَ الحِفْظِ، لِذَلِكَ عَلَيْنَا أَنْ نَأْخُذَ بِتَأْوِيلِ آخَرٍ للجُملةِ يَسْتَقِيمُ فِيهِ المَعْنَى، فَالْأَرْجَحُ أَنْ نُحْمَلَ الجُملةُ عَلَى الاسْتِثْنَاءِ النُّحْوِيِّ<sup>(١)</sup>.

ت. جُملةٌ صَاحِحَةٌ المَعْنَى فَاسِدَةٌ الإِعْرَابِ : يُخَالِفُ هَذَا النُّوعُ مِنَ الجُمَلِ النُّوعَ السَّابِقَ، إِذْ قَدْ يَظْهَرُ لَكَ مِنَ الكَلَامِ جُمْلٌ تَرَاهَا فِي المَعْنَى صَاحِحَةً وَسَلِيمَةً، فَإِذَا أَخْضَعْتَهَا لِمَقَابِيصِ الإِعْرَابِ بَانَ لَكَ فِسَادُهَا، مِنْ ذَلِكَ قَوْلُكَ : (إِنَّ فِي الدَّارِ قَامَ زَيْدًا)، فَظَاهِرُ الكَلَامِ صَاحِحٌ المَعْنَى وَلَكِنَّ إِعْرَابَهُ فَاسِدٌ، لِأَنَّهُ عَلَى هَذَا التَّرْكِيبِ يَلْزَمُ أَنْ تُكُونَ الجُملةُ الفِعْلِيَّةُ (قَامَ زَيْدًا) اسْمٌ (إِنَّ)، وَهَذَا فَاسِدٌ .

وَيَجْرِي هَذَا النُّوعُ مِنَ الجُمَلِ أَيْضًا عَلَى قَوْلِهِ ﷺ : ﴿ كِتَابٌ أَعْرَكَتْ آيَاتُهُ ثُمَّ فَصَّلَتْ مِنْ لَدُنْ حَكِيمٍ خَيْرٍ ﴾ [سورة هود، الآية : ١]، فَالظَّاهِرُ مِنْ هَذَا الكَلَامِ أَنَّهُ مُؤَلَّفٌ مِنْ جُمْلَتَيْنِ فَصَلَّ بَيْنَهُمَا العَطْفُ بـ (ثُمَّ)، فَقَوْلُهُ : ﴿ فَصَّلَتْ مِنْ لَدُنْ حَكِيمٍ خَيْرٍ ﴾ مَعْطُوفٌ عَلَى مَا قَبْلَهُ مُسْتَقِلٌّ بِنَفْسِهِ، وَعَلَيْهِ سَيَكُونُ قَوْلُهُ : ﴿ أَعْرَكَتْ آيَاتُهُ ﴾ خَبْرًا لقوله : ﴿ كِتَابٌ ﴾، وَيَكُونُ قَوْلُهُ : ﴿ مِنْ لَدُنْ حَكِيمٍ خَيْرٍ ﴾ مُتَعَلِّقًا بقوله : ﴿ فَصَّلَتْ ﴾، أَي : فَصَّلَتْ الآيَاتِ مِنْ لَدُنْ حَكِيمٍ خَيْرٍ، وَلَا خِلَافَ فِي أَنَّهُ صَاحِحٌ المَعْنَى .

وَلَكِنْ إِذَا أُجْرَيْنَا هَذَا التَّأْوِيلَ عَلَى الإِعْرَابِ فَسَنَجِدُ فِسَادَهُ، فَجُملةُ ﴿ فَصَّلَتْ مِنْ لَدُنْ حَكِيمٍ خَيْرٍ ﴾ مَبْنِيَّةٌ لِمَا لَمْ يُسَمَّ فَاعِلُهُ، فَإِذَا حَوَّلْنَا فِعْلَهَا إِلَى البِنَاءِ للمَعْلُومِ فَسَتَكُونُ : (فَصَلَّ الحَكِيمُ الخَيْرِ آيَاتِهِ)، وَأَحْكَامُ الإِعْرَابِ تَمْنَعُ اجْتِمَاعَ الفَاعِلِ مَعَ المَبْنِيِّ لِمَا لَمْ يُسَمَّ فَاعِلُهُ، فَكَيْفَ دُكِرَ فِي هَذِهِ الجُملةِ، وَبِنَاءٌ عَلَيْهِ لَا يَصِحُّ أَنْ يَكُونَ قَوْلُهُ : ﴿ مِنْ لَدُنْ حَكِيمٍ خَيْرٍ ﴾ مَعْمُولًا لقوله : ﴿ فَصَّلَتْ ﴾، بَلْ هُوَ خَبْرٌ لقوله : ﴿ كِتَابٌ ﴾، وَالجُمْلَتَانِ : ﴿ أَعْرَكَتْ آيَاتُهُ ثُمَّ فَصَّلَتْ ﴾ نَعْتَانِ لقوله : ﴿ كِتَابٌ ﴾، لِذَلِكَ جَازَ الإِبْتِدَاءُ بِهِ وَهُوَ نَكْرَةٌ، لِتَخْصِيصِهِ بِالوَصْفِ، وَالتَّقْدِيرُ : كِتَابٌ مِنْ لَدُنْ حَكِيمٍ خَيْرٍ مُفْصَّلَةٌ آيَاتُهُ وَمُحْكَمَةٌ .

ث. جُملةٌ فَاسِدَةٌ الإِعْرَابِ وَالمَعْنَى : وَيَكُونُ هَذَا القِسْمُ فِي كُلِّ جُملةٍ خَالَفتْ أَحْكَامَ الإِعْرَابِ فَفَسَدَ فِيهَا الإِعْرَابُ وَالمَعْنَى، كقَوْلِكَ : (سَيَذْهَبُ زَيْدًا أَمْسًا) .

٤- اِعْتِبَارُ اللَّفْظِ وَالتَّأْوِيلِ : حَظِّي التَّأْوِيلُ بِمَكَانَةٍ كَبِيرَةٍ فِي دِرَاسَةِ النُّحُو العَرَبِيِّ، فَلَا يَخْلُو حُكْمٌ نُحْوِيٌّ مِنَ التَّأْوِيلِ، فَهُوَ مِنْ مَوْضُوعَاتِ فِلْسَفَةِ النُّحُو، لِأَنَّهُ يَحْوِي تَنوعًا كَبِيرًا فِي مَادَّتِهِ العِلْمِيَّةِ، فَضَلًّا عَن مَوْضُوعَاتِهِ المُشْكِلَةِ، فَظَهَرَتْ لِلنُّحَوِيِّينَ مَوَاقِفٌ مُتَعَدِّدَةٌ تَجَاهَهُ،

(١) ينظر: مغني اللبيب ٥ / ٤٣ .

مُحَاوِلِينَ الْكَشْفَ عَنِ أَصْلِ الْكَلَامِ وَتَحْلِيلِهِ وَتَفْسِيرِهِ، فَضْلاً عَنِ بِنَاءِ أَحْكَامِهِمْ عَلَى مَا بَدَأَ لَهُمْ فِي التَّأْوِيلِ .

وَأَهْمِيَّةِ التَّزَامِ اللَّفْظِيِّ بِتَأْوِيلِهِ رَأَيْتُ أَنْ يَكُونَ لِلجُمْلَةِ مَكَانٌ فِي هَذَا التَّقْسِيمِ، فَمِمَّا لَا خِلَافَ فِيهِ أَنَّ الجُمْلَةَ تُقَوِّمُ عَلَى التَّرْكِيبِ، وَهَذَا التَّرْكِيبُ مَحْمُولٌ عَلَى التَّأْوِيلِ، لِذَلِكَ تُقَسَّمُ الجُمْلَةُ عَلَى هَذَا الْأَسَاسِ عَلَى الْأَقْسَامِ الْآتِيَةِ :

أ. تَرْكِيبُ ظَاهِرُهُ وَتَأْوِيلُهُ جُمْلَةٌ : وَهِيَ الجُمْلَةُ الَّتِي يَرْتَبِطُ ظَاهِرُهَا بِتَأْوِيلِهَا ارْتِبَاطًا وَاحِدًا وَبِدَلَالَةٍ وَاحِدَةٍ، كَقَوْلِكَ : (ضَرَبَ زَيْدٌ عَمْرًا)، فَيَدُلُّ ظَاهِرُ التَّرْكِيبِ فِيهَا عَلَى الجُمْلَةِ وَيَدُلُّ تَأْوِيلُهَا أَيْضًا عَلَى جُمْلَةٍ كَامِلَةٍ .

ب. تَرْكِيبُ ظَاهِرُهُ جُمْلَةٌ وَتَأْوِيلُهُ مُفْرَدٌ : وَهُوَ كُلُّ جُمْلَةٍ وَقَعَتْ مَوْجِعَ الْمُفْرَدِ، فَتُؤَوَّلُ بِذَلِكَ الْمُفْرَدِ، وَهَذَا التَّرْكِيبُ عَلَى نَوْعَيْنِ هُمَا :

- أَنْ لَا يَسْتَقِلَّ التَّرْكِيبُ بِنَفْسِهِ، فَإِذَا جَرَّدْتَهُ مِنَ الجُمْلَةِ الَّتِي هُوَ جُزْءٌ مِنْهَا لَا يَقُومُ بِدَلَالَةٍ مُسْتَقِلَّةٍ، كَالْمَصْدَرِ الْمُؤَوَّلِ فِي قَوْلِكَ : (أَعْجَبَنِي أَنْ زَيْدًا قَانِمٌ)، فَالتَّرْكِيبُ (أَنْ زَيْدًا قَانِمٌ) جُمْلَةٌ فِي لَفْظِهَا وَلَكِنَّهَا لَا تَسْتَقِلُّ بِنَفْسِهَا مِنْ غَيْرِ مَا تَعَلَّقَتْ بِهِ، فَلَا تَقُولُ : (أَنْ زَيْدًا قَانِمٌ) وَتَسْكُتُ، فَضْلاً عَنِ أَنَّهَا وَقَعَتْ مَوْجِعَ الْمُفْرَدِ وَهُوَ الْفَاعِلُ، وَبِنَاءٍ عَلَيْهِ فَائِئِهَا وَإِنْ كَانَ لَفْظُهَا لَفْظَ الجُمْلَةِ إِلَّا أَنَّ تَأْوِيلَهَا مُفْرَدٌ، فَالتَّقْدِيرُ : أَعْجَبَنِي قِيَامُ زَيْدٍ .

- أَنْ يَسْتَقِلَّ بِنَفْسِهِ وَلَكِنَّهُ مُؤَوَّلٌ بِالْمُفْرَدِ، كَقَوْلِهِ ﷺ : ﴿سَوَاءٌ عَلَيْكُمْ أَدَعَوْتُمُوهُمْ أَمْ أَنْتُمْ صَامِتُونَ﴾ [سورة الأعراف، من الآية : ١٩٣] فَظَاهِرُ التَّرْكِيبِيِّينِ ﴿أَدَعَوْتُمُوهُمْ﴾ وَ﴿أَنْتُمْ صَامِتُونَ﴾ جُمْلَةٌ إِلَّا أَنَّهُمَا مُؤَوَّلَانِ بِمُفْرَدٍ، تَقْدِيرُهُ : صَمْتُكُمْ وَدَعَاؤُكُمْ، لِأَنَّهُمَا وَقَعَا مَوْجِعَ الْمُفْرَدِ وَرَفَعَا قَوْلَهُ : ﴿سَوَاءٌ عَلَيْكُمْ﴾<sup>(١)</sup> .

ت. تَرْكِيبُ ظَاهِرُهُ مُفْرَدٌ وَتَأْوِيلُهُ جُمْلَةٌ : وَهُوَ مُخَالِفٌ لِلتَّرْكِيبِ السَّابِقِ، إِذْ يَجِدُ الْقَارِئُ كَلَامًا ظَاهِرُهُ مُفْرَدٌ وَلَكِنَّ تَأْوِيلَهُ جُمْلَةٌ، كَالنِّدَاءِ فِي قَوْلِكَ : (يَا زَيْدُ)، فَظَاهِرُ هَذَا التَّرْكِيبِ مُفْرَدٌ وَلَكِنَّهُ مُؤَوَّلٌ ب : أَدْعُو زَيْدًا، وَهُوَ جُمْلَةٌ .

وَيَجْرِي هَذَا الْمَجْرَى أَيْضًا أَسْمَاءُ الْأَفْعَالِ الْمُكْتَوِيَّةُ بِنَفْسِهَا، مِثْلُ : (صَنَعَهُ، وَمَنَّهُ، وَحَيَّهْلُ) وَغَيْرِهَا، فَظَاهِرُ جَمِيعِهَا مُفْرَدٌ إِلَّا أَنَّهَا مُؤَوَّلَةٌ بِجُمْلَةٍ .

وَبَعْدَ فَهْذِهِ آخِرُ مَا تَوَصَّلْنَا إِلَيْهِ مِنْ اسْتِدْرَاكِ مَا قَاتَ النَّحْوِيِّينَ فِي أَقْسَامِ الْجُمْلِ، وَنَرْجُو أَنْ نَكُونَ قَدْ أَحَطْنَا بِشَيْءٍ مِنَ الْفَائِدَةِ .

(١) ينظر : معاني القرآن، للفراء ٢ / ١٩٥ .

### الخاتمة

- بعد هذه الجولة السريعة في عالم الجملة قديماً وحديثاً، وقفنا فيها على مجموعة مختارة من مفاصل دراستها، نكون قد أفصينا إلى مجموعة من النتائج، وهي :
١. صحح البحث ما شاع عند عدد من المحدثين أن المبرّد أول من استعمل مصطلح (الجملة)، إذ ورد هذا المصطلح عند الفراء .
  ٢. كشف البحث عن الاعتبارات التي اعتبرها ابن هشام في تقسيم الجملة، وهي :
    - اعتبار نوع الإسناد .
    - اعتبار عدد الإسناد .
    - اعتبار العامل والعمل .
  ٣. لم تكن أقسام الجملة عند ابن هشام شاملة لصور الجمل الواردة عن العرب، إذ كشف البحث عن عدد من الجمل لا مكان لها في هذه الأقسام، وعن عدد آخر تشترك في أكثر من قسم .
  ٤. وضع البحث مجموعة من الاعتبارات الأخرى في تقسيم الجملة لم يلتفت إليها النحويون، وهي :
    - اعتبار الكمال والنمّام في دلالة الجملة .
    - اعتبار السماع والقياس .
    - اعتبار الإعراب والمعنى .
    - اعتبار اللفظ والتأويل .
- وبعد فهذه النتائج وغيرها حصيلة ما خرجت به من هذه الدراسة .

## ثبت المصادر

- ❖ إعراب الحديث النبوي، أملاه : أبو البقاء محب الدين عبد الله بن الحسين بن عبد الله العكبري (٦١٦ هـ)، تحقيق : عبد الإله نبهان، مطبوعات مجمع اللغة العربية، دمشق، ط ٢ / ١٤٠٧ هـ-١٩٨٦ م .
- ❖ الإعراب عن قواعد الإعراب، أبو محمد جمال الدين عبد الله بن يوسف بن أحمد بن هشام الأنصاري (٧٦١ هـ)، تحقيق وتقديم : الدكتور علي فودة نيل، دار الأصفهاني للطباعة، جدة، ط ١ / ١٤٠١ هـ-١٩٨١ م .
- ❖ ألفية ابن مالك في النحو والصرف، أبو عبد الله جمال الدين محمد بن عبد الله ابن مالك الطائي (٦٧٢ هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت .
- ❖ بناء الجملة العربية، الدكتور محمد حماسة عبد اللطيف، دار غريب للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، ٢٠٠٣ م .
- ❖ بناء الجملة في شرح هاشميات الكميت دراسة نحوية تحليلية، خلود عبد السلام عبد الحليم شبانة، رسالة ماجستير بإشراف : الدكتور ياسر الحروب، كلية الدراسات العليا (برنامج اللغة العربية)، جامعة الخليل، فلسطين، ٢٠١٢-٢٠١٣ م .
- ❖ التبيان في إعراب القرآن، أبو البقاء محب الدين العكبري (٦١٦ هـ)، تحقيق : محمد علي البجاوي، مطبعة دار إحياء الكتب العربية، مصر .
- ❖ تخلص الشواهد وتلخيص الفوائد، ابن هشام الأنصاري (٧٦١ هـ)، تحقيق : الدكتور عباس مصطفى الصالحي، المكتبة العربية، بيروت، ط ١ / ١٤٠٦ هـ-١٩٨٦ م .
- ❖ التيسير في القراءات السبع، أبو عمرو عثمان بن سعيد الداني (٤٤٤ هـ)، عنى بتصحيحه : أوتوبرتزل، دار الكتاب العربي، بيروت، ط ٢ / ١٤٠٤ هـ-١٩٨٤ م .
- ❖ الجملة العربية تأليفها وأقسامها، الدكتور فاضل صالح السامرائي، دار الفكر ناشرون وموزعون، عمّان، ط ٢ / ١٤٢٧ هـ-٢٠٠٧ م .
- ❖ الجملة في درس اللغوي العربي الحديث، مسعود بن سعيد بن سالم الحديدي، دار كنوز المعرفة، عمّان، ط ١ / ٢٠١٦ م .
- ❖ الجملة في قصار مفصل المكي وأواسطه، جميلة عبد العزيز خياط، أطروحة دكتوراه بإشراف : الدكتورة حصة بنت زيد الرشود، كلية اللغة العربية، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، ١٤٣٤ هـ .
- ❖ الجملة في كتاب سيبويه، الأستاذ الدكتور عبد الرحمن الحاج صالح، بحث منشور في : مجلة مجمع اللغة العربية بالقاهرة (بحوث مؤتمر الدورة الستين / ١٤١٤ هـ-١٩٩٤ م)، الجزء (٧٨)، ذو الحجة / ١٤١٦ هـ-مايو / ١٩٩٦ م .

- ❖ حجة القراءات، أبو زرعة عبد الرحمن بن محمد بن زنجلة (أواخر ق ٤ هـ)، تحقيق : سعيد الأفغاني، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ٥ / ١٤٢٠ هـ-٢٠٠٠ م .
- ❖ دراسات نقدية في النحو العربي، بقلم : الدكتور عبد الرحمن محمد أيوب، مؤسسة الصباح نشر وتوزيع، الكويت .
- ❖ الدلالة في الجملة الفعلية والإسمية بين الجرجاني وبعض الدارسين المحدثين، الدكتور أمجد كامل عبد القادر، بحث منشور في مجلة آداب البصرة، العدد (٦٢)، لسنة : ٢٠١٢ م .
- ❖ السبعة في القراءات، أبو بكر أحمد بن موسى بن العباس بن مجاهد (٣٢٤ هـ)، تحقيق: الدكتور شوقي ضيف، دار المعارف، مصر، ط ٢ / ١٩٨٠ م .
- ❖ سنن البيهقي الكبرى، أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي بن موسى البيهقي (٤٥٨ هـ)، تحقيق : محمد عبد القادر عطا، مكتبة دار الباز، مكة المكرمة ، ١٤١٤ هـ-١٩٩٤ م.
- ❖ شرح ابن الناظم على ألفية ابن مالك، بدر الدين محمد ابن جمال الدين محمد ابن مالك (٦٨٦ هـ)، تحقيق : محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية، ط ١ / ١٤٢٠ هـ-٢٠٠٠ م .
- ❖ شرح أبيات سيبويه، أبو محمد يوسف بن أبي سعيد السيرافي (٣٨٥ هـ)، تحقيق : الدكتور محمد علي سلطاني، دار المأمون للتراث، دمشق، وبيروت، ١٩٧٩ م .
- ❖ شرح الكافية الشافية، أبو عبد الله جمال الدين محمد بن عبد الله ابن مالك الطائي الجبالي (٦٧٢ هـ)، حققه وقدم له : الدكتور عبد المنعم أحمد هريدي، دار المأمون للتراث، دمشق، ط ١ / ١٤٠٢ هـ-١٩٨٢ م .
- ❖ شرح شواهد المغني، أبو الفضل جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (٩١١ هـ)، تحقيق : ماهر أحمد ظاهر كوجان، دار مكتبة الحياة، بيروت .
- ❖ شرح كتاب سيبويه، أبو سعيد الحسن بن عبد الله بن المرزبان السيرافي (٣٦٨ هـ)، تحقيق : أحمد حسن مهدي، وعلي سيد علي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١ / ١٤٢٩ هـ-٢٠٠٨ م .
- ❖ شعر ذي الخرق الطهوي، جمع وتحقيق-الدكتور عبد الحميد محمود المعيني-منشورات نادي القصيم الأدبي-بريدة-المملكة العربية السعودية-١٤٠٢ هـ-١٩٨٢ م، منشور في كتاب (شعر بني تميم في العصر الجاهلي) .
- ❖ شعر قيس بن زهير، عادل جاسم البياتي، مطبعة الآداب، النجف، ١٩٧٢ م .
- ❖ الكتاب الفريد في إعراب القرآن المجيد، أبو يوسف المنتجب ابن أبي العز بن رشيد منتجب الدين الهمداني الشافعي (٦٤٣ هـ)، حقق نصوصه وخرجه وعلق عليه : محمد نظام الدين الفتيح، مكتبة دار الزمان، المدينة المنورة، ط ١ / ١٤٢٧ هـ-٢٠٠٦ م .

- ❖ الكتاب، أبو بشر عمرو بن عثمان بن قنبر سيبويه (١٨٠ هـ)، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، عالم الكتب، بيروت، ط ١ / ١٩٦٣م .
- ❖ المصطلح النحوي عند أبي زكريا الفراء دراسة نحوية وصفية، الدكتورة خديجة بنت عبد العزيز الصيدلاني، بحث منشور في مجلة البحث العلمي في الآداب، العدد (١٢)، لسنة ٢٠١١م / .
- ❖ المصطلح النحوي نشأته وتطوره حتى أواخر القرن الثالث الهجري، الدكتور عوض محمد القوزي، شركة الطباعة العربية، السعودية، ط ١ / ١٤٠٦ هـ-١٩٨٦م .
- ❖ معاني القرآن، أبو زكريا يحيى بن زياد الفراء (٢٠٧ هـ)، تحقيق: محمد علي النجار وجماعته، مطابع سهل العرب، القاهرة .
- ❖ مغني اللبيب عن كتب الأعراب، ابن هشام الأنصاري (٧٦١ هـ)، تحقيق وشرح: الدكتور عبد الطيف محمد الخطيب، مطابع السياسة، الكويت، ط ١ / ١٤٢١ هـ-٢٠٠٠م .
- ❖ مفهوم الجملة عند سيبويه، الدكتور حسن عبد الغني جواد الأسدي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١ / ١٤٢٨ هـ-٢٠٠٧م .
- ❖ المقاصد النحوية في شرح شواهد شروح الألفية المشهور بشرح الشواهد الكبرى، أبو محمد بدر الدين محمود بن أحمد بن موسى العيني (٨٥٥ هـ)، تحقيق: الأستاذ الدكتور علي محمد فاخر وآخرين، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة، القاهرة، ط ١ / ١٤٣١ هـ-٢٠١٠م .
- ❖ المقتضب، أبو العباس محمد بن يزيد المبرد (٢٨٥ هـ)، تحقيق: محمد عبد الخالق عضيمة، دار الكتب، بيروت .
- ❖ مقومات الجملة العربية، الدكتور علي أبو المكارم، دار غريب للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، ط ١ / ٢٠٠٦م .
- ❖ من لسانيات الجملة إلى علم النص، الدكتور بشير إبرير، بحث منشور في مجلة التواصل، العدد (١٤)، جوان / ٢٠٠٥م .
- ❖ موسوعة المصطلح النحوي من النشأة إلى الاستقرار، الدكتور يوحنا مرزا الخامس، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١ / ١٤٣٣ هـ-٢٠١٢م .
- ❖ نظام الجملة في شعر الحماسة من حماسة أبي تمام، علي جمعة عثمان، رسالة ماجستير بإشراف / الأستاذ الدكتور علي أبو المكارم، كلية اللغة العربية، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، ١٤٠٦ هـ-١٩٨٦م .